الحوار

مركز الحوار السوري

Syrian Dialogue Center

الضمانات القانونية الدولية لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف ومتطلبات

الإصلاح القانوني والأمني

في سوريا الجديدة

مركز الحوار السوري

مؤسسة أهلية سورية تهدف إلى إحياء الحوار وتفعيله حول القضايا التي تهم الشعب السوري، وتسعى إلى توطيد العلاقات وتفعيل التعاون والتنسيق بين السوريين.
أعلن عن تأسيس مركز الحوار السوري أواخر 2015م عقب عدة فعاليات حوارية في الشأن السوري.
يتكون المركز من ثلاث وحدات موضوعية: وحدة الهوية المشتركة والتوافق، ووحدة تحليل السياسات، والوحدة المجتمعية.

إعداد:
أ. نورس العبد الله

وحدة التوافق والهوية المشتركة
4 ربيع الأول 1447 هـ الموافق لـ 27 آب - أغسطس 2025 م

جميع الحقوق محفوظة لمركز الحوار السوري - 2025 م

المحتويات

الملخص: 2

مقدمة: 3

أولاً: الإطار القانوني الدولي لضمانات حقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف: 6

1-1: تطور الضمانات القانونية في الصكوك الدولية: من النصوص العامة إلى المعايير التفصيلية: 6

1-2: أبرز الضمانات القانونية في القانون الدولي لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف: 8

1-2-1: الضمانات القانونية الشاملة: 8

1-2-2: الضمانات القانونية الخاصة ببعض الفئات: 15

1-3: الطبيعة القانونية للضمانات الدولية: 17

1-4: الرقابة المستقلة على ضمانات حقوق الإنسان: نظرة بانورامية في الممارسات المختلفة: 19

ثانياً: السمات الرئيسة لواقع ضمانات حقوق الإنسان في البيئات الهشة: النهج العقابي بدلاً من الإصلاحي: 24

ثالثاً: سبل الالتزام بالمعايير الدولية في سوريا الجديدة: الإصلاح التشريعي والإداري 28

3-1: أهمية الالتزام بالضمانات القانونية الدولية لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف في المرحلة الانتقالية:. 30

3-2: خطوات عملية في تطبيق الضمانات القانونية الدولية لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف: 32

خاتمة: 39

ملخّص:

تطوّرت قواعد قانونية دولية خاصة بحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف تدريجياً بما شكّل مجموعة من الضمانات التي ازدادت أهميتها والاستناد إليها من قبل القضاء الجنائي الدولي واللجان الدولية بما فيها لجان المعاهدات ولجان التحقيق، تبعاً لعوامل عديدة من أهمها أن بيئة السجون عادة بيئة مغلقة يتم فيها ارتكاب الكثير من الانتهاكات، سواء في البيئات المستقرة أو الهشة على حدّ سواء.

تستعرض هذه الورقة عبر منهج تحليل النصوص القانونية والمنهج الوصفي التحليلي، فضلاً عن المنهج المقارن، مجموعة الضمانات الدولية والطبيعة القانونية لها، ومن جانب آخر تسعى لاستقراء أبرز الممارسات الخاصّة بالرقابة المستقلة على تطبيقها، كما تبحث في حالة البيئات الهشة بوصفها أكثر تعقيداً من الناحية العملية والحقوقية بغية الاستفادة من الإطارين القانوني والتطبيقي في إعمال حقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف بالتزامن مع الإصلاح القانوني والأمني في سوريا الجديدة، والتي يتطلع الشعب السوري أن ترقى لقيم ومبادئ الثورة السورية، وهو ما تعلنه السلطة العامة باستمرار.

توصّلت الورقة إلى مجموعة من التوصيات العملية لإعمال حقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف في الحالة السورية تُركّز على أربع خطوات رئيسة تبدأ من إصلاح الإطار القانوني، مروراً ببناء قدرات كوادر السجون من مرحلة التعيين إلى مرحلة العمل، وأخيراً عبر تفعيل أدوار المجتمع المدني ومأسسة قضايا الرقابة الداخلية والخارجية.

كلمات مفتاحية: القانون الدولي، قواعد نيلسون مانديلا، الطبيعة القانونية، ضمانات حقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف، البيئات الهشة، الإصلاح الأمني، الرقابة المدنية على السجون.

مقدمة:

يرتب القانون الدولي بما فيه القانون الدولي لحقوق الإنسان والدولي الإنساني مجموعة من الالتزامات التي يجب الوفاء بها لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف، سواء للأشخاص قيد المحاكمة أو المدانين أو بعض الفئات الخاصة كالنساء، والتي تنطبق في جميع الأحوال، سواء في حالة الدول المستقرة، أو في حالات عدم الاستقرار "البيئات الهشة"، وذلك بهدف ضمان الحق في المعاملة الإنسانية لكل الأشخاص الذين سُلبت حريتهم[1].

تتضمن هذه القواعد القانونية "الضمانات" الخاصة بحقوق الإنسان للسجناء أقساماً رئيسة عديدة؛ منها: مجموعة الشروط القانونية المتعلقة بأماكن الاحتجاز، كالاعتراف الرسمي بأماكن الاحتجاز، وتوفير معلومات دقيقة متاحة للأهل والأصدقاء، وأخرى متعلقة بالاحتجاز والسجن كمعاملة جميع الأشخاص المجردين من حريتهم معاملة تليق بكرامتهم الإنسانية، وعدم جواز التمييز بينهم، وشروط إيواء السجناء والحق في الأنشطة الترفيهية.. الخ. وقواعد خاصة بتفتيش أماكن الاحتجاز وآليات تقديم الشكاوى.

تشير عدة تقارير حقوقية إلى وجود فجوات في تطبيق هذه الضمانات في البيئات المستقرة، أما تطبيقها في البيئات غير المستقرة كالتي تشهد نزاعات مسلحة أو تخرج من نزاعات طويلة يغدو أمراً أكثر تعقيداً، نظراً لانتشار ثقافة انتهاك حقوق الإنسان الأساسية كالقتل خارج نطاق القضاء وعمليات الإخفاء القسري... الخ.

بالانتقال إلى الحالة السورية، فقد عانى السوريون لعقود طويلة من رعب معتقلات نظام الأسد، كسجن تدمر وسجن صيدنايا التي شكلت مسالخ بشرية تُرتكب فيها أشد جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، أما السجون الجنائية العادية كالسجون المركزية ورغم اختلافها عن الأولى؛ فإن ظروفاً لا إنسانية عديدة كانت لصيقة بهذه البيئة مع غياب الرقابة الحقوقية ومنطق حقوق الإنسان عنها.

مع إسقاط نظام الأسد البائد وانطلاق عملية هيكلة واسعة وخاصة في وزارة الداخلية السورية الجديدة التي قدمت رؤية وهيكلية جديدة مؤخراً تتضمّن تعهّدات رئيسة باحترام حقوق الإنسان وكرامة المواطن وبناء القطاع الشرطي والأمني على أسس جديدة مغايرة للعقود السابقة[2]، أصبحت هنالك فرصة للبحث في آليات ضمان بيئة سجون مختلفة عن الموروث السابق.

---

[1] أندرو كوبل، منهجية حقوق الإنسان في إدارة السجون كتيب للعاملين بالسجون، المركز الدولي لدراسات السجون، ترجمة وليد صافار، لندن، الطبعة الثاني 2009، ص 13.

[2] للتوسع ينظر: المؤتمر الصحفي للمتحدث الرسمي باسم وزارة الداخلية السورية "نور الدين البابا" حول المستجدات المتعلقة بالهيكلية التنظيمية لوزارة الداخلية، الموقع الرسمي، منصة فيس بوك، 2025/5/24، شوهد في: 2025/6/4.

يتطلب بناء سوريا الجديدة على أساس القطيعة مع الماضي عبر تطبيق منظومة العدالة الانتقالية[3]، والاستفادة من نتائج الإصلاح المؤسساتي والقانوني التي انطلقت في المرحلة الانتقالية[4]، التركيز أيضاً على سبل إعمال أكبر قدر ممكن من الضمانات القانونية الدولية في بيئة السجون وعدم إغفالها، ذلك أن الامتثال للمعايير الدولية فيها يُعدّ أمراً حساساً وذا أهمية كبرى لضمان العدالة والإنصاف في أي نظام جنائي، وأمراً مهماً لحماية الكرامة الإنسانية والحقوق والحريات العامة للشعب السوري.

بناءً على ما سبق، يتمثل السؤال الرئيسي التي تسعى هذه الورقة للإجابة عليه بما يلي: **ما هي الضمانات القانونية الدولية لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف؟ وكيف يمكن إعمالها في السياق السوري؟**

يتفرّع عن هذا السؤال مجموعة من الأسئلة الفرعية الآتية:

- ما الطبيعة القانونية للضمانات الدولية لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف؟
- كيف يتم رصد وقياس مدى امتثال الجهات المعنيّة بهذه الضمانات في التجارب المختلفة؟
- ما السمات العامة لظروف الاعتقال والاحتجاز في البيئات الهشة؟
- لماذا يجب توفير أكبر قدر ممكن من الضمانات القانونية ذات الصلة في عملية الإصلاح الأمني والقانوني في سوريا؟
- ما السبل الكفيلة بتطبيق خطة وطنية للالتزام بهذه الضمانات؟

تتمثل أهمية هذه الدراسة في أنها تُسلّط الضوء على قضايا ذات أبعاد قانونية وجنائية من جهة، وترتبط بتطوير البنى المؤسساتية وكفالة حقوق الإنسان من جهة أخرى، وأنها تُركّز على كيفية إعمال الحقوق والحريات العامة عملياً على أرض الواقع في بيئة انتقالية وفي أماكن معزولة عادة عن الأذهان؛ أي بيئة السجون، تقتصر متابعتها من عموم المواطنين على الحوادث التي تأخذ شهرة إعلامية فقط بدلاً من الاهتمام بتفاصيل الحياة اليومية فيها.

[3] للتوسع في قضايا العدالة الانتقالية ينظر إصدارات مركز الحوار السوري الآتية:
د. أحمد قربي ونورس العبد الله، التقرير التمهيدي: العدالة الانتقالية وأهمية إنضاج المقاربة السورية، مركز الحوار السوري، 2024/12/26. نورس العبد الله، التطبيقات العملية للعدالة الانتقالية: الدروس المستفادة من التجارب الدولية، مركز الحوار السوري، 2025/2/11، نورس العبدالله، العدالة الانتقالية في التجارب العربية وما يُستفاد منها في الحالة السورية، مركز الحوار السوري، 2025/4/21.

[4] للتوسع في عمليات الإصلاح المؤسساتي ينظر: كندة حواصلي، خطوات عملية لبناء مؤسسات حكومية فعّالة في سوريا، ورقة سياسات، مركز الحوار السوري، 2025/8/18.

كذلك أنها تنتقل من المعايير والقواعد النظرية إلى المستوى التطبيقي بهدف رصد السمات العامة للتطبيق في بيئات النزاع، والوصول إلى السبل الكفيلة بالالتزام بهذه القواعد في سوريا الجديدة بما يُؤسّس لخطة عمل تساعد أصحاب المصلحة كأفراد ومؤسسات إنفاذ القانون ومنظمات وفرق حقوقية على ممارسة أدوارها المأمولة.

تهدف هذه الدراسة إلى المساهمة في إثراء النقاش القانوني السوري عموماً والنقاش حول إصلاح مؤسسات العدالة على وجه الخصوص بما يرتبط بإدماج الضمانات القانونية الدولية لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف، وتسعى لتلافي الفجوات القانونية والمؤسساتية في سوريا وتطوير بيئة قانونية استناداً للقانون الدولي بما يُشكّل مرجعية لإدارة السجون لرفع الوعي القانوني والقدرات العملية في القضايا اليومية المرتبطة بالمعايير الدولية في السجون، كما يمكن أن تسهم الدراسة في إيجاد مرجعية علمية تؤسّس لتدريب وتأهيل الكوادر المختصة في السجون ودور التوقيف.

منهجياً، تعتمد الدراسة بشكل رئيس على منهج تحليل النصوص القانونية من خلال دراسة القواعد القانونية على مختلف مستوياتها ومصادرها وطنياً ودولياً بهدف تحليلها وتفسيرها والتعقيب عليها، كما اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي بما يتعلق باستقراء التجارب التطبيقية لتوصيف الواقع وتحليل الممارسات، فضلاً عن المنهج المقارن بما يسمح برصد أوجه الاختلاف والتشابه بين التجارب والاستفادة منها في الحالة السورية كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

تعتمد الدراسة على مجموعة من المصادر الثانوية من خلال الاتفاقات والمنشورات والأوراق، والدراسات، والتقارير الحقوقية، والإعلامية، وتنقسم الدراسة إلى أربعة أقسام رئيسة؛ يركز القسم الأول منها على الإطار القانوني الدولي وما يتضمّنه من ضمانات قانونية ناظمة لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف في الصكوك الدولية المختلفة وآليات الإنفاذ، أما القسم الثاني فيبحث في دور الرقابة المستقلة على تطبيق هذه الضمانات، في حين يستعرض القسم الثالث واقع هذه الضمانات في بيئات النزاع لاستقراء أبرز السمات، فيما يُركّز القسم الرابع والأخير على سبل تعزيز الالتزام بالمعايير الدولية في الإصلاح الأمني والقانوني المرتقب في سوريا الجديدة.

أولاً: الإطار القانوني الدولي لضمانات حقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف:

تزايد الاهتمام الدولي في حفظ حقوق السجناء في كل الحالات لاعتبارات عديدة؛ منها أن السجناء عادة فئة منسيّة، فالمحتجز أو السجين يكاد يكون منقطعاً عن العالم الخارجي، ولهذا هو عرضة للمعاملة التي تنتهك حقوقه، وأن موظفي السجون رغم أنهم يتولون القيام بمهام شاقة ومجهدة للغاية نيابة عن المجتمع إلا أنهم يُعانون عادة في بلدان كثيرة من سوء التدريب، لذلك شهد القانون الدولي تطوراً تدريجياً من حيث مراعاة وجود أكبر عدد ممكن من الضمانات الخاصة بحقوق الإنسان على مستوى السجون ودور التوقيف، وهو ما تمثّل بالانتقال من القواعد القانونية في متن اتفاقيات حقوقية عامة، إلى اتفاقيات ومعاهدات خاصة، وصولاً لمعايير ومبادئ محددة ودقيقة وقابلة للقياس في إعلانات ومبادئ أممية، وهو ما تزامن مع جهود للرقابة على مدى التطبيق وتعزيز آليات الإلزام.

1-1: تطوّر الضمانات القانونية في الصكوك الدولية: من النصوص العامة إلى المعايير التفصيلية:

لم ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 بشكل محدد على حالة السجناء رغم تأسيسه لمنظومة حقوق الإنسان ككل[5] ، لكن تدريجياً تزايد الاهتمام الدولي بإيجاد ضمانات قانونية جاءت عبر اتفاقات ومعاهدات ومن خلال إعلانات ومبادئ توجيهية خاصة بحالة حقوق الإنسان للأشخاص مسلوبي الحرية، على سبيل المثال تضمّنت بعض الاتفاقيات الدولية كالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[6] أسساً عامة تسري على جميع الأفراد، حيث تصف المواد من (6 إلى 15) بالتفصيل الحقوق الأساسية المرتبطة بالحياة وحظر التعذيب والسخرة والرق والحق في المحاكمة العادلة وحقوق الأشخاص المحرومين من الحرية، كذلك تضمّنت اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي دخلت حيز النفاذ في عام 1987 حقوقاً للمساجين[7]، كذلك برزت على الصعيد الإقليمي مجموعة اتفاقيات ذات صلة كالاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان وتعديلاتها لعام 1950 [8]، والتي نصّت على عدم جواز تعذيب أي إنسان أو معاملة مهينة أو غير إنسانية (المادة 3)، ووجوب إبلاغ الشخص بأسباب اعتقاله في المهلة الأقصر وباللغة التي يفهمها (مادة 5).

---

[5] هذا لا يقلل من جوهرية الإعلان فهو الأساس الذي أفضى إلى إلهام ما يزيد عن 80 من معاهدات وبيانات حقوق الإنسان الدولية، إلى جانب عدد كبير من اتفاقيات حقوق الإنسان الإقليمية وصكوك حقوق الإنسان المحلية والأحكام الدستورية أيضاً، مما يشكل نظاماً عابراً للدول شاملاً وملزماً من الناحية القانونية فيما يتصل بتعزيز وحماية حقوق الإنسان.
ينظر: أساس القانون الدولي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، الموقع الرسمي، شوهد في: 2024/3/20.

[6] ينظر: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، موقع الأمم المتحدة.

[7] ينظر: اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، موقع الأمم المتحدة.

[8] ينظر: الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان وتعديلاتها، روما، تشرين الثاني 1950.

مما سبق، فإن الاتفاقيات الدولية الرئيسة لم تعن بتقديم قواعد شاملة خاصة بحقوق السجناء، إلا أنها قدمت الأساس القانوني الدولي والمعياري التي بنيت عليه قواعد شاملة لاحقة، كما أنها قدّمت بعض القواعد الخاصة بجزئيات محدّدة بشكل متفرق صريح أو ضمني؛ كان أبرزها وأكثرها تركيزاً في اتفاقية مناهضة التعذيب، وعلى ذات النحو جاءت الاتفاقيات الإقليمية.

وعلى الرغم من أهمية المبادئ والقواعد الآمرة ذات الصلة التي أرستها تلك الاتفاقيات؛ إلا أنها لم تفض إلى تشكيل الضمانات الشاملة لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف، وعليه فإن الإطار القانوني الدولي الخاص بقواعد حقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف تُشكّل بصورة أوضح من خلال الإعلانات والمبادئ والمعايير التوجيهية[9]، والتي يمكن تقسيمها إلى ثلاث فئات وهي: الصكوك الأساسية الشاملة؛ بمعنى الصكوك التي تشمل جميع السجناء دون تخصيص معيّن، وهي القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء التي أوصى باعتمادها مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المعقود في جنيف عام 1955، وأقرّها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في 1957 و1977 [10]، ومجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يقعون تحت أي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، والتي اعتمدتها الأمم المتحدة عام 1988 [11]، والمبادئ الأساسية لمعاملة السجناء والتي اعتمدتها الأمم المتحدة عام 1990 [12]، والصكوك الخاصة ببعض الفئات من السجناء وهي قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون الأحداث (قواعد بكين)، والتي اعتمدتها الأمم المتحدة عام 1985 [13]، وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة النساء السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك) والتي أقرتها الأمم المتحدة عام 2011 [14] وأخيراً الصكوك الخاصة بسلوك العاملين الذين يعملون مع الأشخاص الذين سُلبت منهم حريتهم[15]، وعلى نحو مستقل جاءت أهم وأشمل هذه الصكوك التي أصدرتها الأمم المتحدة عام 2015 فيما عُرِف بـ "مبادئ نيلسون مانديلا" والتي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2015 [16]،

[9] تعد هذه الصكوك غير ملزمة قانونياً لكنها تلعب دور مهم في ترسيخ القانون الدولي، فإذا كانت المعاهدات الدولية والقانون الدولي العرفي تشكل العمود الفقري للقانون الدولي لحقوق الإنسان، فإن الإعلانات والخطوط التوجيهية والمبادئ المعتمدة على الصعيد الدولي تساهم في تفهمه وتنفيذه وتطويره. ويتطلب احترام حقوق الإنسان ترسيخ سيادة القانون على الصعد الوطنية والدولية.

ينظر: القانون الدولي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، الموقع الرسمي، شوهد في: 2025/6/5.

[10] ينظر: القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء. 1955الأمم المتحدة.

[11] ينظر: مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، الأمم المتحدة، كانون الأول 1988.

[12] ينظر: المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء، الأمم المتحدة، كانون الأول 1990.

[13] ينظر: قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون الأحداث (قواعد بكين) 1985، الأمم المتحدة، الموقع الرسمي.

[14] ينظر: قواعد الأمم المتحدة لمعاملة النساء السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 65، وثيقة رقم 229/65/A/RES ، آذار 2011.

[15] من الجدير ذكره أن مبادئ ومعايير وقرارات أممية عديدة أخرى تضاف إلى التي يتم استعراضها صدرت في قضية حقوق الانسان والسجون منها: بروتوكول إسطنبول: دليل التقصي والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ،2004، قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا للتدابير غير الاحتجازية قواعد طوكيو 1990.

[16] ينظر: قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، قواعد نيلسون مانديلا، الأمم المتحدة، 2015.

كقواعد موسَّعة عن الصك السابق الصادر عام 1955، وقد أطلق عليها "قواعد نيلسون مانديلا"، تكريماً لأكثر سجناء القرن العشرين شهرةً.

1-2: أبرز الضمانات القانونية في القانون الدولي لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف:

يمكن تحديد مجموعة الضمانات الرئيسة المنبثقة من تلك القواعد وبشكل رئيسي من قواعد نيلسون مانديلا وقواعد بانكوك وبكين، والتي يمكن تقسيمها إلى ضمانات شاملة لكل الفئات وضمانات خاصة بفئات محددة.

1-2-1: الضمانات القانونية الشاملة:

وهي مجموعة الضمانات التي يجب توفيرها لأي موقوف أو سجين بغضّ النظر عن صفاته وأسباب توقيفه أو سجنه، ويمكن إجمالها في تسع ضمانات رئيسة (شكل رقم 9)، وذلك على النحو الآتي:

1-الضمانات العامة:

هي مجموعة مبادئ أساسية تُؤسّس لجميع الضمانات الأخرى وتُركّز على مبدأ الإنسانية والكرامة لكل السجناء، وحماية السجناء من التعذيب وضروب المعاملة القاسية والمهينة في كل الظروف الطبيعية والاستثنائية كحالة البيئات الهشة[17]، وعلى ضمان عدم التمييز بين السجناء وفق أي معيار تحكُّمي، وضمان معاملة تُلبّي احتياجات الفئات الفردية للسجناء، وخاصة الفئات الأضعف، ورسوخ مبدأ تخفيف معاناة العزلة وتقييد الحرية، واعتبار فترة الحبس فرصة لإعادة التأهيل والإدماج في المجتمع عبر توفير التعليم والتدريب وأشكال الدعم، وضمان مبدأ تقليص الفروق بين حياة السجن والحياة الحرة[18].

شكل رقم 1 يُوضّح أبرز الضمانات القانونية الشاملة الواجب توفرها لأي موقوف أو سجين

[17] ينظر: اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لعام 1987، مرجع سابق، المادة 2 و10.

[18] ينظر: قواعد نيلسون مانديلا، مرجع سابق، المواد 1 حتى 5.

2-الضمانات التنظيمية والإدارية:

ترتبط هذه الضمانات بأربع جوانب رئيسة؛ الأول: خاص بتنظيم ملفات السجناء[19]، في حين يرتبط الجانب الثاني بطريقة الفصل بين الفئات داخل السجن أو في مؤسسات مختلفة، حيث يفصل بين الرجال والنساء، والسجناء المدانين عن غيرهم، والأحداث عن البالغين[20]، أما الجانب الثالث فيرتبط بالقيود والإجراءات والجزاءات والتي تهدف للحفاظ على النظام العام في السجن وتحقيق حياة مجتمعية جيدة التنظيم[21]، أما الرابع فيرتبط بعمليات التقييد والتفتيش وتشمل الضمانات وضع ضوابط عليها من قبيل حظر السلاسل والأصفاد المهينة بطبيعتها، وتقييد عمليات التفتيش بمبادئ التناسب والمشروعية والضرورة[22].

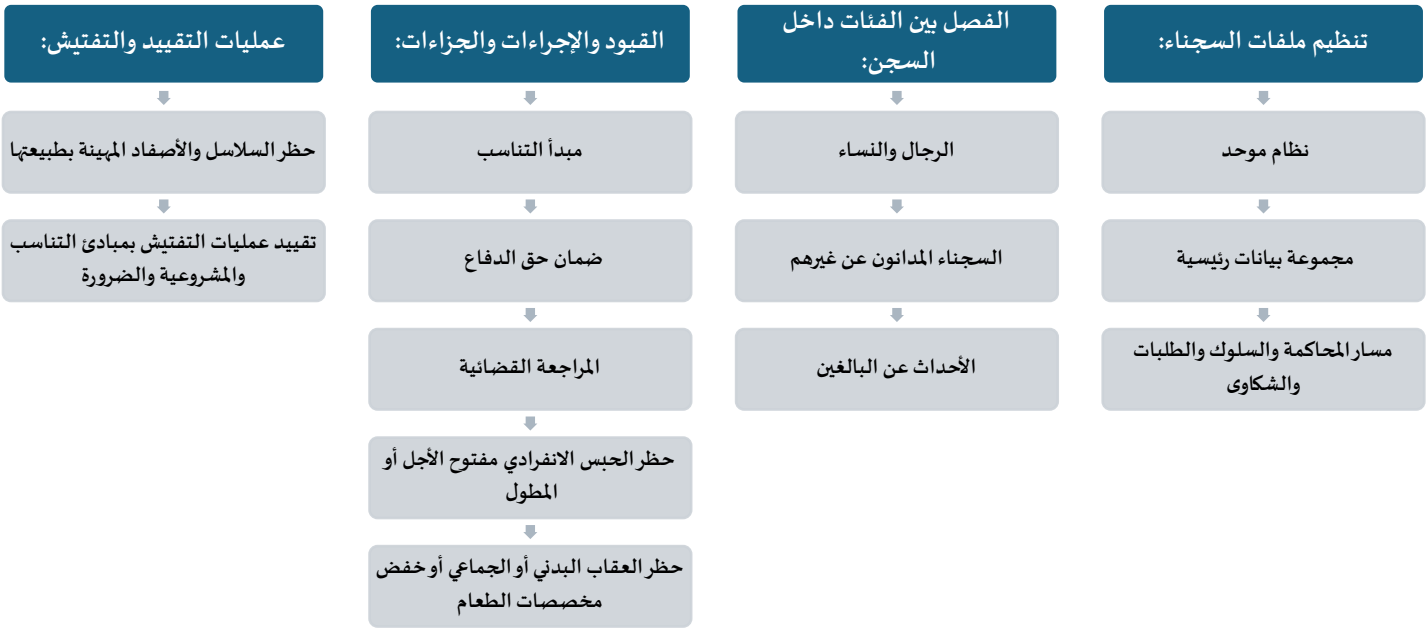

شكل رقم 2 يوضح أبرز الضمانات التنظيمية والإدارية

[19] تنص القاعدة رقم 7 من قواعد نيلسون مانديلا على: ((لا يُقبَل إدخال أيّ شخص في السجن دون أمر حبس مشروع. وتُدخَل المعلومات التالية في نظام إدارة ملفات السجناء عند دخول كلّ سجينٍ السجنَ: (أ) معلومات دقيقة تتيح الوقوف على هويّته المميزة ؛ (ب) أسباب سجنه والسلطة المسؤولة، وتاريخ ووقت ومكان القبض عليه؛ (ج) يوم وساعة إدخاله وإطلاق سراحه، وكذلك يوم وساعة أيّ نقل؛ (د) أيُّ إصابات ظاهرة أو شكاوى بشأن سوء معاملة سابق؛ (هـ) قائمة بممتلكاته الشخصية؛ (و) أسماء أعضاء أسرته، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، أسماء أولاده وأعمارهم ومكانهم ووضعهم من حيث الحضانة أو الوصاية؛ (ز) بيانات الاتصال في حالات الطوارئ ومعلومات عن أقرب أقرباء السجين.

[20] المرجع السابق، المادة 11.

[21] المرجع السابق، المواد 36 حتى 46.

[22] المرجع السابق، المواد 47 حتى 50.

3-ضمانات المعيشة الملائمة:

وهي مجموعة ضمانات ترتبط بستة جوانب رئيسة وفق الآتي:

- ما يرتبط بأماكن الاحتجاز: من حيث اختيار النزلاء بشكل مدروس في المهجع الجماعي الواحد، ومراعاة حجم الهواء والإضاءة والمساحة الدنيا لكل سجين، والتي يجب أن تسمح باستخدام الهواء والضوء الطبيعي في القراءة والعمل، وتجهيز الإصحاح بشكل نظيف ولائق[23].
- ما يرتبط بالنظافة الشخصية: بحيث يفرض على السجناء العناية بالنظافة الشخصية وتوفر مستلزماتها، ويمكن السجناء من الحفاظ على مظهر لائق بذواتهم[24].
- ما يرتبط بالثياب ولوازم السرير: بحيث يسمح للسجين بارتداء ملابسه الخاصة أو يزود بملابس لائقة[25].
- ما يرتبط بالطعام: حيث يجب توفير وجبة طعام جيدة وذات قيمة غذائية مناسبة في مواعيد معتادة، وتوفير مياه شرب بشكل دائم[26].
- ما يرتبط بالرياضة: حيث يوفر للسجين غير العامل في الهواء الطلق ساعة على الأقل يومياً لممارسة التمارين[27].
- ما يرتبط بالثقافة والدين: حيث يجب تخصيص مكتبة مخصصة لكل فئات السجن تتضمن كتباً ثقافية وترفيهية[28]، مع تعيين أو اعتماد ممثل ديني إذا توفر عدد معين من السجناء ليتولى إقامة الشعائر بانتظام[29].

---

[23] ينظر: قواعد نيلسون مانديلا، مرجع سابق، المواد 12 حتى 17.

[24] المرجع السابق، المادة 18.

[25] المرجع السابق، المواد 19 حتى 21.

[26] ينظر: المرجع السابق، المادة 22.

[27] ينظر: المرجع السابق، المادة 23.

[28] يلحظ أن القرار رقم 20 لعام 1990 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة يشير إلى التعليم في السجون ضمن مجموعة شروط من أهمها أن يهدف إلى تنمية شخصية الإنسان مع أخذ بعين الاعتبار خلفيته الاجتماعية والاقتصادية وأن يحصل السجناء على فرصة للتعليم والتربية الأساسية والنشاطات الخلاقة. الخ.

[29] ينظر: قواعد نيلسون مانديلا، مرجع سابق، المواد 64 حتى 66.

شكل رقم 3 يوضح أبرز ضمانات المعيشة الملائمة

4-ضمانات الرعاية الصحية:

والتي تعد واحدة من أهم الضمانات وأكثرها اتساعاً في المعايير الدولية تبعاً لأهميتها على حياة وسلامة السجين، حيث تعد مسؤولية الدولة عن الرعاية الصحية مبدأ رئيسياً، مع ضمان جودة الخدمات الصحية بنفس مستوى الرعاية الصحية المتاح في المجتمع، وأن تكون الخدمات الأساسية مجانية، والقيام بعمليات تقييم الصحة البدنية والعقلية بشكل دوري من دائرة مختصة، والتي تتولى تنظيم الملفات الطبية الفردية التي تتصف بالسرية، وتحول رفقة السجين حال نقله، كما يجب نقل السجناء ذوي الحالات الحرجة إلى مؤسسات مختصة أخرى[30]، ويضاف إلى ذلك واجب القيام بالفحص الطبي

[30] المرجع السابق، المواد 24 حتى 27.

الأساسي لدى دخول كل سجين إلى السجن، وواجب توثيق حالات التعذيب أو ضروب المعاملة القاسية وإحالتها للجهات الإدارية والطبية والقضائية، وواجب تقديم المشورة لإدارة السجن حول الغذاء والظروف الصحية في السجن[31].

شكل رقم 4 يوضح أبرز ضمانات الرعاية الصحية

5-ضمانات التواصل مع العالم الخارجي:

والتي تتضمن السماح بالاتصال بالأصدقاء والأسرة على فترات منتظمة عبر الزيارات او المراسلة الإلكترونية أو الكتابية، وفي حال السماح بالزيارات الزوجية يُطبّق ذلك على الجميع بشكل يحفظ السلامة والكرامة، وإتاحة الاتصال السري والمستمر بمحامٍ، مع تمكين السجناء من المتابعة المستمرة لتطورات الأحداث في المجتمع عبر الصحف أو المنشورات أو البرامج الإذاعية.. الخ[32].

[31] المرجع السابق، المواد 30 حتى 35.

[32] المرجع السابق، المواد 58 حتى 63.

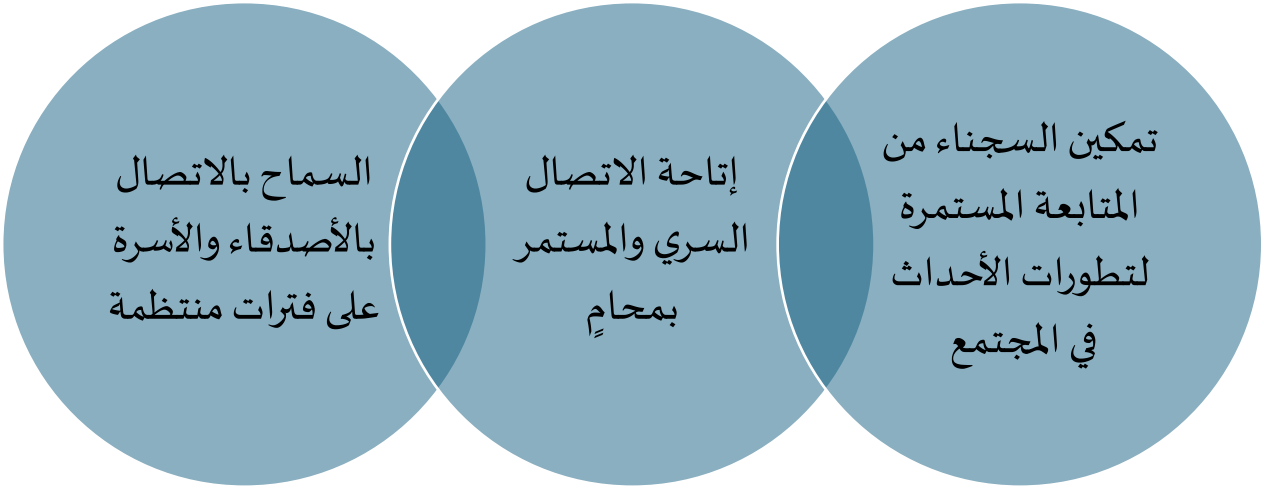

شكل رقم 5 يوضح أبرز ضمانات التواصل مع العالم الخارجي

6-ضمانات الرقابة والمساءلة:

وهي الضمانات التي ترتبط بعمليات التفتيش الداخلية والخارجية؛ حيث يجب وضع نظام لعمليات تفتيش داخلية تقوم بها الإدارة المركزية للسجون، وأخرى خارجية للهيئات المستقلة الوطنية أو الإقليمية، ويتمتع المفتشون بصلاحيات تُمكّنهم مع إعمال مهامهم على أتم وجه كالاطلاع على المعلومات ومقابلة السجناء[33].

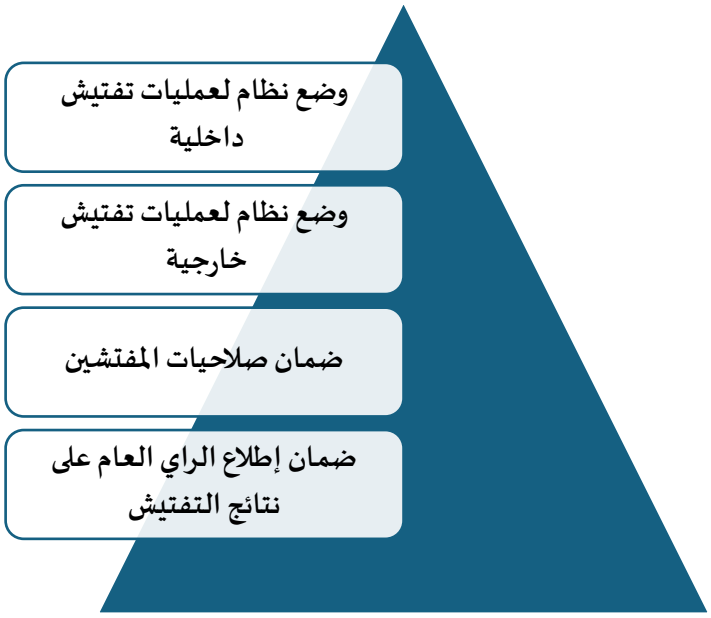

شكل رقم 6 يوضح أبرز ضمانات الرقابة والمساءلة

[33] المرجع السابق، المواد 83 حتى 85.

7-ضمانات الحق في الحصول على المعلومات وسبل الإنصاف:

تفرض هذه الضمانات تزويد السجناء بالمعلومات اللازمة منذ دخول السجن كالأنظمة والقوانين، والحقوق والواجبات، والمعلومات العامة في السجن، وذلك بلغة يفهمها السجين مع تقديم المساعدة لإيصالها لبعض الفئات كالأميّين، وضمان نشر المعلومات مكتوبة ومعروضة في السجن، كما يجب إتاحة تقديم الشكاوى لمدير السجن باستمرار وإلى مفتش السجون بسرية[34].

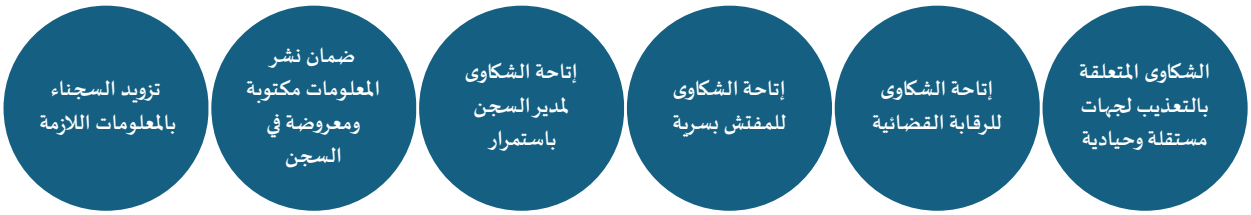

شكل رقم 7 يوضح أبرز ضمانات الحق في المعلومات والإنصاف

8-الضمانات الخاصة بكوادر إنفاذ القانون:

والتي تقوم على قاعدة أساسية، وهي واجب الكوادر في احترام وحماية الكرامة الإنسانية[35]، وترتبط بثلاث جوانب رئيسة؛ الأولى هي انتقاء الكوادر بمحددات الكفاءة والنزاهة والإنسانية، مع كفالة أجور جيدة لهم ومنظومة عمل احترافية، أما الثانية فترتبط بالتأهيل والتدريب، ويشمل ذلك التشريعات والصكوك الوطنية، والصكوك الدولية، مع تقديم تدريبات نوعية لبعض الكوادر المعنيّين بفئات خاصة، في حين يرتبط الجانب الثالث بنوعية الكوادر، حيث تشمل كوادر صحية تخصّصية ومساعدين اجتماعيين ونفسيين ومعلمين ومدربين مهنيين[36].

[34] المرجع السابق، المواد 54 حتى 57.

[35] ينظر: مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، مرجع سابق، المادة 2.

[36] ينظر: قواعد نيلسون مانديلا، مرجع سابق، المواد 74 حتى 82.

شكل رقم 8 يوضح أبرز الضمانات الخاصة بكوادر إنفاذ القانون

2-2-1: الضمانات القانونية الخاصة ببعض الفئات:

فضلاً عن الضمانات السابقة، تم تخصيص بعض الضمانات تبعاً لظروف السجين ومراعاة للأنموذج الأفضل له، وعليه يمكن تقسيم هذه القواعد الخاصة تبعاً لمعيارين اثنين؛ الأول هو الوضع القانوني للسجين، والثاني هو الوضع الخاص بطبيعته؛ أي الفئة الاجتماعية التي تعد أكثر ضعفاً.

1- وفقاً لطبيعة الحالة القانونية: يمكن التمييز بين السجناء المحكومين والسجناء قيد المحاكمة:

- المحكومون: يجب اتخاذ تدابير ضرورية تمهيداً للعودة التدريجية للمجتمع كنظام المساعدة الاجتماعية، وخاصة عبر المساعدين الاجتماعيّين داخل وخارج المؤسسة؛ أي السجن، كما يُعد المبدأ العام لمعاملة المحكومين طوال فترة السجن هو إكسابهم الرغبة في العيش بعد إطلاق سراحهم في ظلّ القانون، وهو ما يتطلب مراعاة مبادئ الأمن وتقييم الحالة الفردية وتصنيف السجناء تبعاً لسجلهم الجنائي وطباعهم، مع إتاحة فرصة العمل المناسب في السجن دون استرقاق السجناء أو بقصد تحقيق ربح مادي للسجن مع مكافأة السجناء العاملين بنظام أجور منصف، مع تقديم تدريب مهني خاصة للشباب، وتنظيم نشاطات ثقافية وترفيهية[37].

[37] ينظر: قواعد نيلسون مانديلا، مرجع سابق، المواد 91 حتى 108.

- السجناء قيد المحاكمة: يجب أن يُعامل أي منهم على أنه بريء، وأن يُفصل عن المدانين، وأن ينام بغرفة فردية، وله شراء طعامه من الخارج على نفقته، وارتداء ثيابه الخاصة، أو يحظى بثياب مختلفة عن المحكومين، وله دائماً الحصول على نفقته على الكتب والصحف ووسائل قضاء الوقت، وله حضور طبيبه الخاص، وله الاستعانة بمحاميه مع كفالة حقه في الدفاع عن نفسه بالوسائل المختلفة كالكتابة أو طلب المشورة.. الخ[38] .

2- السجناء الأكثر ضعفاً: يمكن التمييز بين ثلاثة أنماط من السجناء وفقاً لهذا المعيار، وهم السجناء ذوو الإعاقة الذهنية، و/أو المشاكل الصحية العقلية، والسجناء من الأحداث الجانحين، والنساء.

- السجناء ذوو الإعاقة الذهنية و/أو المشاكل الصحية العقلية: تخصيص مرافق صحية لهذه الفئة بدلاً من السجون، ووضعهم تحت مراقبة خاصة، وتوفير العلاج اللازم، مع مواصلة العلاج النفسي والاجتماعي[39].
- السجينات: وهي قواعد ولدت نتيجة للحاجة العملية لإعطاء القدر الكافي من الاهتمام لاحتياجات السجينات، وتبعاً لتزايد أعدادهن في العالم، ولتمثل قواعد إضافية للضمانات العامة للسجناء دون تمييز عبر مجموعة الضمانات من أبرزها: توفير مرافق ومواد ضرورية لتلبية احتياجات النساء الخاصة، والتركيز على الصحة الإنجابية والنفسية والانتهاكات الجنسية السابقة، مع احترام حق السجينات دوماً في الحفاظ على سرية معلوماتهن الصحية[40]، وقضايا السلامة والأمن كاحترامهن أثناء التفتيش[41]، وبناء قدرات الموظفين في سجون النساء، وأن يتم إعداد وتنفيذ لوائح بشأن سلوك موظفي السجن لحماية السجينات من العنف الجسدي واللفظي والتحرّش[42].
- الضمانات الخاصة بالأحداث: وهي قواعد ولدت بهدف إعطاء القدر الكافي من الاهتمام لاحتياجات هذه الفئة الحساسة في المجتمع وكجزء من عمليات التنمية الوطنية، ولتكون أيضاً قواعد إضافية للضمانات العامة للسجناء، كأن يولي نظام قضاء الأحداث الاهتمام لرفاه الحدث ويكفل التناسب، وأن تستخدم السلطة التقديرية للتدابير بقدر كبير من المسؤولية في كافة المراحل، وأن يكون القائمون على هذه المهمة مؤهلين تأهيلاً عالياً[43]، وألا يستخدم إجراء الاحتجاز رهن المحاكمة إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة، ويستعاض عنه

[38] المرجع السابق، المواد 111 حتى 120.

[39] ينظر: قواعد نيلسون مانديلا، مرجع سابق، المواد 109 حتى 110.

[40] ينظر: قواعد الأمم المتحدة لمعاملة النساء السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)، مرجع سابق، القاعدة 10 وحتى 18.

[41] المرجع السابق، القاعدة 19 وحتى 24.

[42] المرجع السابق، القاعدة 29 حتى 35.

[43] ينظر: قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم لعام 1990، مرجع سابق، القواعد 82 و85.

حيثما أمكن بإجراءات بديلة كالمراقبة أو إلحاق بمؤسسات، ويُفصل الأحداث المحتجزون عن البالغين[44]، وأن يكون الهدف العام من وضع الاحداث في المؤسسات الإصلاحية هو مساعدتهم على القيام بأدوار اجتماعية بناءة في مجتمعاتهم، ويتم إيلاء اهتمام بالبحوث والدراسات الخاصة بجنوح الأحداث ووضع السياسات والخطط وتقييمها[45].

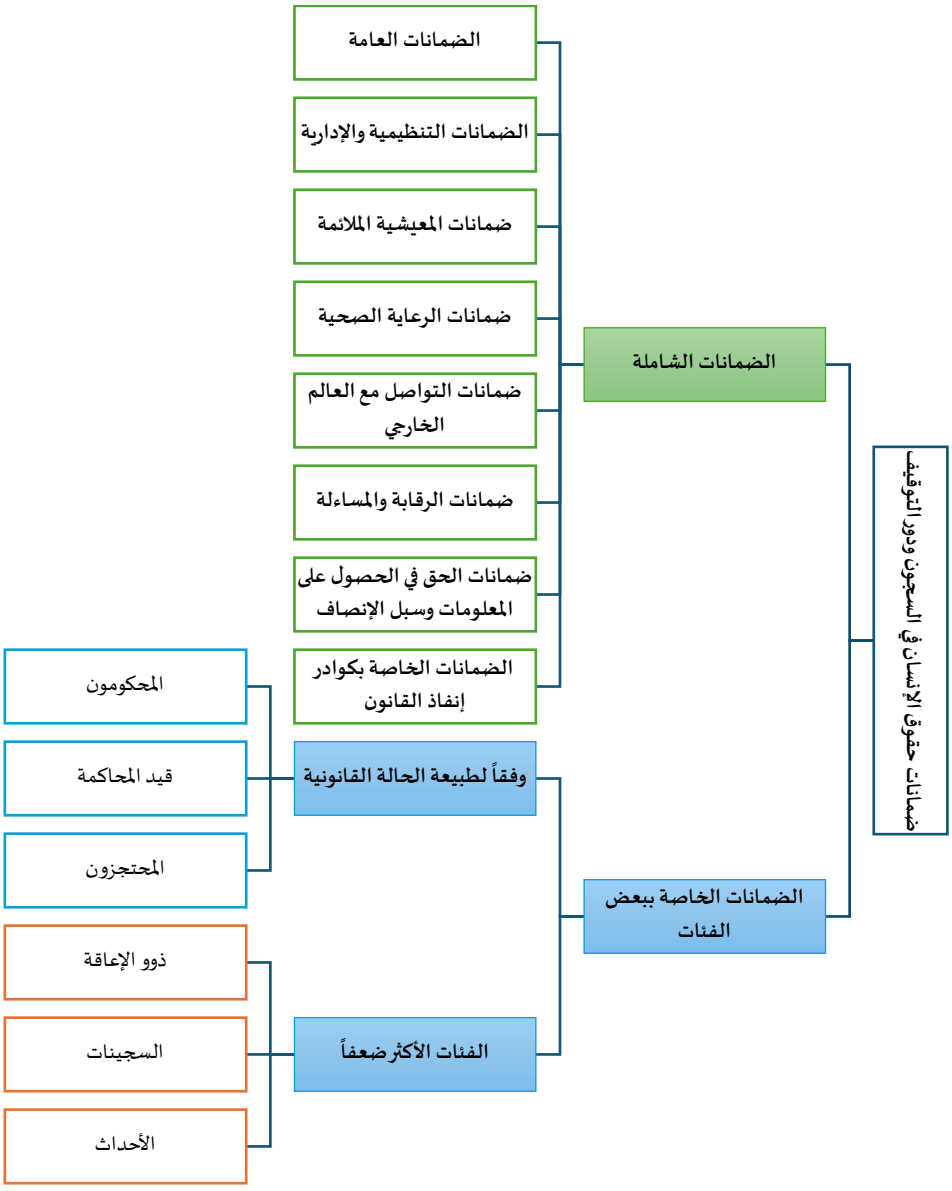

شكل رقم 9 يوضح خلاصة حول ضمانات حقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف

[44] ينظر: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مرجع سابق، مادة 10.

[45] ينظر: قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون الأحداث (قواعد بكين)، مرجع سابق، القاعدة 24 حتى 30.

1-3: الطبيعة القانونية للضمانات الدولية:

يمكن القول بشكل عام إن المعايير والقواعد الدولية تنطوي على آثار قانونية مختلفة، ويتوقف ذلك على طبيعة مصدرها، إذ إن مجمل المعايير الخاصة بحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف تُغطّي نطاق السلطة القانونية الدولية بأكملها، بدءاً من الالتزامات الواردة في المواثيق والاتفاقات، وانتهاء بالتوجيهات العالمية الإقناعية المقدمة في مختلف الإعلانات والقواعد القانونية ومجموعات المبادئ، ولذلك فإن هذه الصكوك مجتمعة تُقدّم إطاراً قانونياً دولياً شاملاً ومفصَّلاً لكفالة احترام حقوق الإنسان وحريته وكرامته في سياق العدالة الجنائية[46].

في هذا الصدد، يمكن التمييز بين نوعين من القواعد؛ الأولى هي الحقوق المكفولة في اتفاقات دولية عامة وهي قواعد آمرة، وترتّب التزامات على الدول عن طريق التدابير التشريعية وغيرها بما فيها إجراءات التظلُّم من انتهاك هذه الحقوق[47]، أما الثانية فهي الصكوك الدولية المحدَّدة لأوضاع السجناء، وآخرها القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) بوصفها ذات مركز قانوني معقَّد، فمن جانب أشارت الجمعية العامة في قرارها 72 / 193 لعام 2017 إلى الطابع "غير الملزم قانوناً" لقواعد نيلسون مانديلا، لكنها شجَّعت فيه على التطبيق العملي لهذه للقواعد مع التأكيد بنفس القدر على وضعيتها بوصفها "المعايير الدنيا لمعاملة السجناء المعترف بها عالمياً والمحدَّثة"، ومن جانب آخر فقد أثرت هذه القواعد عملياً على التطورات الوطنية في قانون السجون، وطبقتها المحاكم الوطنية في بلدان مختلفة، وكان لها أيضاً تأثير كبير في مساعدة الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية المسؤولة عن تفسير وإنفاذ المعاهدات الدولية الملزمة، لا سيما المعاهدات التي تحظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وأصبحت ذات أهمية كبيرة في تطبيق القانون الدولي لجهة تفسير حكم عام من أحكام تلك الصكوك التعاهديّة عند تطبيقها على

---

[46] حقوق الانسان والسجون: دليل تدريبي، مرجع سابق، ص. وما بعدها.

[47] على سبيل المثال تنص المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه "لا يجوز تعريض أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وعلى وجه الخصوص لا يجوز إجراء أية تجربة طبية أو علمية على أحد دون رضاه الحر". وبينت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، في تعليقها العام رقم ٢٠ أن الغاية من هذه المادة "هي حماية كرامة الفرد وسلامته البدنية والعقلية في آن واحد". وشددت علاوة على ذلك على أن "الدولة الطرف عليها واجب أن توفر الحماية لكل شخص عن طريق التدابير التشريعية وغيرها من التدابير بحسب الاقتضاء من الأفعال التي تحظرها المادة ٧ سواء قام بهذه الأفعال أشخاص يتصرفون بصفتهم الرسمية أو خارج الأهلية القانونية أو بصفة شخصية"، والحظر الوارد في المادة ٧ "تكمله الاشتراطات الإيجابية التي تشترطها الفقرة ١ من المادة ١٠ من العهد والتي تنص على أن "يعامل جميع المجردين من حريتهم معاملة إنسانية تحترم الكرامة المتأصلة في شخص الإنسان".

إلى أن المادة ٧ من ٣) من ذلك العهد) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يجب أن تقرأ بالاقتران مع المادة ٢ وهي المادة المتعلقة بالتزام الدول الأطراف بتوفير سبل التظلم الفعالة للأشخاص الذين انتهكت حقوقهم وحرياتهم. وهذا يعني بوجه أخص أن "الحق في تقديم شكاوى ضد ما تحظره المادة ٧ من سوء المعاملة" يجب أن يعترف به في القانون المحلي" وأن "الشكاوى يجب أن تحقق فيها بشكل سريع ونزيه السلطات المختصة لجعل سبل التظلم فعالة".

للتوسع ينظر: المعايير القانونية الدولية لحماية الأشخاص المجردين من حريتهم، حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل: دليل بشأن حقوق الإنسان خاص بالقضاة والمدعين العامين والمحامين، المفوضية السامية لحقوق الانسان، الأمم المتحدة، نيويورك وجنيف، 2003، الفصل الثامن، ص 291 وما بعدها.

السجناء، حيث طبّقتها اللجنة المعنيّة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ولجنة مناهضة التعذيب، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، على الطلبات المقدمة من أفراد يزعمون انتهاك أحكام اتفاقية دولية[48]، وهو ما يجعل قسماً من الفقهاء الدوليين يرون بأن هذا النمط التطوري لمجموع الضمانات والقواعد يرقى ببعض قواعدها إلى مستوى القانون الدولي العرفي[49].

من جانب آخر، وبالنظر إلى الأهمية العملية لهذه الضمانات فقد تجسَّد معيار واضح في تطبيق القانون الدولي للصكوك الاتفاقية على حالة الدولة؛ فهي تطال حالة الدول في شتى الظروف بما فيها حالات الاضطراب والنزاع والظروف الأخرى، وهو ما نصت عليه صراحة قواعد نيلسون مانديلا في القاعدة الأولى[50]، فضلاً عن ذلك فقد كشفت الممارسة الدولية عن شمول هذه الضمانات لحالة بيئات النزاع، وهو ما يظهر من خلال قرارات لجان إقليمية حقوقية عديدة كالمفوضية الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، واللجنة ما بين الأمريكيتين لحقوق الإنسان[51].

الطبيعة القانونية العامة	المعايير والقواعد الدولية تنطوي على آثار قانونية مختلفة وفقاً بمصدرها
الحقوق المكفولة في اتفاقات دولية عامة كالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	قواعد آمرة ترتب التزامات
الحقوق الواردة في الإعلانات والقواعد القانونية ومجموعات المبادئ	مركز قانوني معقد: • ذات طبيعة غير ملزمة (قوة معنوية وسياسية وتوجيهية) • مؤثرة في تفسير المعاهدات الملزمة وتطبيقات المحاكم والهيئات
النطاق	في البيئات المستقرة وغير المستقرة معاً

جدول رقم 1 يجيب عن الطبيعة القانونية لضمانات حقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف

[48] إدماج قواعد نيلسون مانديلا في التشريعات الوطنية للسجون: قانون سجون نموذجي والشروح المتصلة به، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، سلسلة كتيبات العدالة الجنائية، الأمم المتحدة، فيننا، 2022، ص 5.

[49] Nigel S. Rodley and Matt Pollard.The Treatment of Prisoners under International Law (Oxford, Oxford University Press, 2009), pp. 383–384.

[50] والتي جاء فيها: ((يُعامَل كلُّ السجناءِ بالاحترام الواجب لكرامتهم وقيمتهم المتأصِّلة كبشر. ولا يجوز إخضاع أيّ سجين للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتُوفَّر لجميع السجناء حماية من ذلك كله، ولا يجوز التذرُّع بأيّ ظروف باعتبارها مسوِّغاً له. ويجب ضمان سلامة وأمن السجناء والموظفين ومقدِّمي الخدمات والزوّار في جميع الأوقات)).

[51] جاء في قرار المفوضية الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب حول التوجيهات والإجراءات لمنع ومعارضة التعذيب وسوء المعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية أو المهينة في إفريقيا عام 2002 ما يلي: ((لا يمكن التحجج بظروف مثل الحرب أو التهديد بالحروب أو عدم الاستقرار السياسي الداخلي أو أي ظروف عامة طارئة أخرى لتبرير التعذيب أو سوء المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ولا يمكن التحجج بمفاهيم مثل الضرورة وإعلان حالة الطوارئ على المستوى الوطني وحفظ النظام العام لتبرير التعذيب أو سوء المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.)).
ينظر: إدماج قواعد نيلسون مانديلا في التشريعات الوطنية للسجون: قانون سجون نموذجي والشروح المتصلة به، مرجع سابق، ص 13.

1-4: الرقابة المستقلة على ضمانات حقوق الإنسان: نظرة بانورامية في الممارسات المختلفة:

تدريجياً تزداد أهمية الرقابة المستقلة على تنفيذ الالتزامات الحقوقية من قبل أجهزة إنفاذ القانون، وهذه الرقابة تنقسم إلى نوعين رئيسيين؛ الأول عبر الرقابة من مؤسسات رسمية مستقلة لحقوق الإنسان، أما الثاني فمن خلال تنظيمات المجتمع المدني وخاصة المنظمات الحقوقية.

على صعيد المؤسسات المستقلة لحقوق الإنسان والتي تأخذ طابعاً مستقلاً عن مؤسسات الدولة والمنظمات غير الحكومية أيضاً، ويتم إنشاؤها بموجب نص دستوري أو تشريع خاص لتساعد الدول على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان بموجب القانون الدولي، ثمة أنشطة عديدة تمارس عادة من خلال رصد حالة حقوق الإنسان وتقديم المشورة ورفع الوعي الحقوقي والرقابة على مدى التزام المؤسسات المعنية بضمانات حقوق الإنسان[52].

على سبيل المثال، تُركّز الحالة التونسية مؤخراً على الرقابة المستقلة من خلال اعتماد رسمي لهيئتين وطنيتين وهما: الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب، والهيئة العليا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية[53]، أما في الأردن فتتولى هيئة وطنية رسمية مستقلة وهي "المركز الوطني لحقوق الإنسان" الدور الرئيسي في الرقابة على حقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف[54]، حيث يقوم المركز بالزيارات المنسقة وغير المنسقة بالتعاون مع مديرية الأمن العام، ويتلقى الشكاوى، ويقوم بإصدار تقارير دورية علنية عن أوضاع حقوق الإنسان في السجون[55].

أما عالمياً، فيبرز نموذج أستراليا ليقدم مزيجاً من الهيئات واللجان الرسمية الوطنية لحقوق الإنسان بدأ أهمها مع إنشاء مكتب وطني لأمين المظالم لمعالجة شكاوى المواطنين، كما تم إنشاء لجنة اتحادية لحقوق الإنسان في عام 1981، وإنشاء أول هيئة خاصة بالرقابة على السجون تحت مسمى "مكتب مفتش خدمات الاحتجاز" في عام 2000 لتقوم هذه الهيئة بالتفتيش على السجون ومراكز قضاء الأحداث وإعداد تقارير علنية عنها وتتولى الدفاع عن حقوق السجناء.[56]

---

[52] للتوسع ينظر: ما هي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، المنتدى آسيوي والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، الموقع الرسمي، 2024، شوهد في: 2024/4/4.

[53] الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب: والذي يخولها قانون إحداثها رقم 43 لعام 2013 بمهام الزيارات التفتيشية المجدولة والفجائية وتلقي البلاغات والشكاوى من المواطنين وتقديم التوصيات وإبداء الرأي في التشريعات والسياسات ذات الصلة. أما الهيئة العليا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية فهي هيئة وطنية تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي والتي تملك حق الزيارات الفجائية من قبل رئيسها واثنين من الأعضاء الى السجون ودور التوقيف. ينظر: وزارة العدل، الهيئة العامة للسجون والإصلاح، هيئات ومنظمات الرصد والرقابة، الموقع الرسمي، شوهد في: 2024/4/4.

[54] ينظر: قانون المركز الوطني لحقوق الإنسان وتعديلاته رقم 51 لعام 2006.

[55] ينظر: المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقارير مراكز الإصلاح والتأهيل، الموقع الرسمي، شوهد في: 2024/4/4.

[56] على سبيل المثال أصدر المكتب تقريرا عن سجن روربورن وجد فيه "زنازين ضيقة وموبوءة بالقوارض، وأسرة غير آمنة، ونقص في تكييف الهواء في ظل حرارة قاسية" مما أثار الرأي العام.

Adam Fletcher, In Praise of Independent Oversight, Castan Centre for Human Rights Law.

أما في الأرجنتين، فقد تم العمل على تحسين حقوق الإنسان في البلاد عموما[57]، ومن أبرز الخطوات الحوكميّة في هذا الصدد تم إطلاق خطة وطنية للأمن الديمقراطي في عام 2009 بمشاركة من السلطة والمجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، والتي تضمّنت عشرة مبادئ تنطبق على ثلاثة قطاعات تمثل السجون واحدة منها، ومن أهم هذه المبادئ كان ترسيخ مبدأ "الرقابة المدنية الداخلية والرقابة الخارجية على الأداء والشرعية"[58].

بالانتقال إلى الرقابة من المجتمع المدني بمختلف مكوناته بما فيها المنظمات غير الحكومية في شتى المجالات، سواء في حالة السلم والاستقرار، أو في حالة البيئات الهشة كحالة النزاعات المسلحة[59]، حيث أصبح للمجتمع المدني دور مهم في الرقابة على القطاع الأمني ككل بما يشمل الإدارة الأمنية والأجهزة الشرطية وأجهزة إنفاذ القانون المختلفة بما فيها حالة جيوش التحرير الوطنية، وذلك من خلال مجموعة من الأعمال والأنشطة المختلفة، والتي تتدرج في القطاعات الأمنية المحوكمة من الدراسات والاستشارات وصولاً إلى المراقبة، وهي الأدوار التي تواجه عادة مجموعة واسعة من التحديات من أبرزها: ثقافة الكتمان في المجتمعات وغياب الثقة بين الأطراف وانقسام المجتمع المدني نفسه وفشله في خلق تحالفات ضاغطة[60].

على سبيل المثال وبعد الثورة التونسية عام 2011 بدأت زيارات رقابية لمنظمات حقوقية تونسية منذ عام 2012، والتي أخذت طابعاً تحالفياً عبر إنشاء فريق وطني تحت مسمى فريق "رصد أماكن الحرمان من الحرية"، والذي تكوَّن من 14 جمعية حقوقية[61]، فضلاً عن الدور الرقابي السابق ثمة تعاون واسع بين وزارة العدل والمنظمات والجمعيات الوطنية المختلفة من خلال اتفاقيات محددة موضوعياً وزمنياً كبرامج ثقافية وسلوكية ومساعدة نفسية ومهنية[62]، إلا أن أدوار المجتمع المدني التونسي وخاصة الحقوقية تواجه صعوبات وتحديات غير مسبوقة منذ عام 2021 [63].

أما في الأردن، فتتسم الحالة العامة بوجود قيود عديدة تشريعية وإدارية تواجه أدوار المنظمات غير الحكومية في مجال الرقابة على حقوق الإنسان، حيث يُنظر إليها كلاعب هامشي وثانوي[64]، وبناءً عليه ورغم وجود زيارات تُنظَّم بالتنسيق مع

---

[57] UN highligths human rights progress in Argentina,ministry of foreign affairs.

[58] An Analysis by the Center for Legal and Social Studies (CELS), THE CURRENT AGENDA OF SECURITY AND HUMAN RIGHTS IN ARGENTINA1, nternational Journal on Human Rights, jun 2012.

[59] للتوسع ينظر: صفاء شربا وموسى علايا، التحديات التي تواجه المجتمع المدني خلال الحرب في سوريا، مركز الحوكمة وبناء السلام، أيار 2020, ص 1.

[60] للتوسع ينظر: كارن بارنز وبيتر ألبريتشت، رقابة المجتمع المدني على القطاع الأمني والنوع الاجتماعي، مركز جنيف للرقابة على القوات المسلحة ومعهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، 2008، ص 10 وما بعدها.

[61] اتساق نطاق الوقاية من التعذيب في تونس، جمعية الوقاية من التعذيب، ترجمة مالك بن الأميري، ديسمبر 2015، ص 11 وما بعدها.

[62] ينظر: وزارة العدل، الهيئة العامة للسجون والإصلاح، التعاون والشراكة، ممثلي المجتمع المدني، الموقع الرسمي، شوهد في: 2024/4/4.

[63] ينظر على سبيل المثال: حقوق الإنسان تتعرّض للاعتداء بعد عامين على هيمنة الرئيس سعيّد على السلطة، منظمة العفو الدولية، 2023/7/24، شوهد في: 2024/4/4.

[64] ينظر: دور المجتمع المدني الأردني في تعزيز التنمية المستدامة وحماية حقوق الإنسان في الأردن، هيئة تنسيق مؤسسات المجتمع المدني، 2024/1/17، ص 24 وما بعدها.

الأجهزة الحكومية للرقابة على السجون[65]، فإن إصدار تقارير رصد حقوقية للضغط على السلطة وأشهرها تقرير "على الحافة" الذي أصدرته 17 منظمة حقوقية غير حكومية عام 2020 [66]، يعد الخيار الوحيد المتاح[67].

عالميا، وفي النموذج الأسترالي ثمة عدد كبير من المنظمات غير الحكومية التي تنشط في شتى مجالات حقوق الإنسان كتوثيق وكشف الانتهاكات في السجون ودور التوقيف والضغط من أجل إقرار التشريعات الوطنية[68]، تُركّز في قسم منها على قضايا حقوق الإنسان في السجون وتخوض نقاشات مستمرة مع الحكومة أو اللجان الأممية[69]، فيما تُركّز برامج أخرى على دعم التدريب والتأهيل وإعادة الادماج[70]، والتعاون مع المنظمات الدولية غير الحكومية[71].

في حين يقوم المجتمع المدني في الأرجنتين ليس فقط بالتخطيط والتشارك في الدعم البرامجي في السجون، بل بممارسة دور رقابي واسع ومباشر، وقد تم دعم هذه الأدوار من خلال إنشاء قاعدة بيانات عامة لتوصيات التدقيق ومعلومات الامتثال من خدمة السجون الفيدرالية[72]، وهو ما انعكس في زيادة قدرة منظمات المجتمع المدني على مراقبة نظام السجون[73]، كذلك التزمت خطة عمل للفترة من 2019 إلى 2022 بمواصلة تعزيز الرقابة العامة على نظام السجون من خلال إنشاء آلية "تشخيص السجون الوطنية"، وهي دراسة سنوية مصمَّمة بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والأكاديميين لتقييم قدرة نظام السجون وظروفه من منظور حقوق الإنسان[74].

---

[65] ينظر: الطراونة يعرض إجراءات تعزيز حقوق الإنسان ومكافحة التعذيب، وكالة الأنباء الأردنية، 2023/11/28، شوهد في: 2024/4/4.

[66] ينظر: على الحافة: حالة حقوق الإنسان في الأردن 2020، تقرير تجميعي لمنظمات مجتمع مدني أردنية، ص 42 وما بعدها.

[67] ينظر على سبيل المثال: التقرير السنوي الرابع لمؤشر التعذيب في الأردن لعام 2020-2021، هيئة تنسيق مؤسسات المجتمع المدني، 2022/2/3، شوهد في: 2023/4/4.

[68] ينظر: على سبيل المثال:

[10] NGOs in Australia Advocating for Human Rights, Human Rights Careers (HRC).

[69] منها: منظمة Justice Action والتي تجعل مهمتها ضمان سماع أصوات مجتمعات السجون بطريقة مستمرة ومتماسكة، وفرض المساءلة على أولئك الذين كلفتهم الدولة باحتجازهم. وقد مثلت منظمة Justice Action جميع الأستراليين المحتجزين في المشاورة الأصلية بشأن معاهدة الأمم المتحدة الاختيارية لاتفاقية مناهضة التعذيب في عام 2009. وفي عام 2013، تمت دعوتها للمشاركة في مائدة مستديرة على مستوى الدولة للمنظمات غير الحكومية لمناقشة البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وتأثيرات التصديق عليه على المحتجزين.

ينظر:

Preliminary Submission, UN OPCAT SPT Inspection, Australia 2022.

[70] Australian High Commission supports empowerment of prisoners through endemic plant nursery, Australian High Commission.

[71] على سبيل المثال، أجرت هيومن رايتس وتش في الفترة ما بين سبتمبر 2016 ويناير 2018، زيارات ميدانية في جميع أنحاء غرب أستراليا بالتعاون مع مفوضي الخدمات الإصلاحية في غرب أستراليا وكوينزلاند عبر منح إمكانية الوصول غير المقيد إلى سجونهم، بشرط الحراسة، وقد أصدرت تقريرها الذي تضمّن في أحد توصياته إلى وجوب ضمان عمليات رقابة مستقلة أكثر للسجون.

"I Needed Help, Instead I Was Punished" ,Abuse and Neglect of Prisoners with Disabilities in Australia, February 6, 2018.

[72] Open Prison Data and Civil Society Oversight in Argentina, Open Government Partnership (OGP),23rd March 2021.

[73] Prisons— Transparency and Accountability, Open Government Partnership (OGP), p.3.

[74] Governance of prison administration,Penal Reform International, Global Prison Trends 2023.

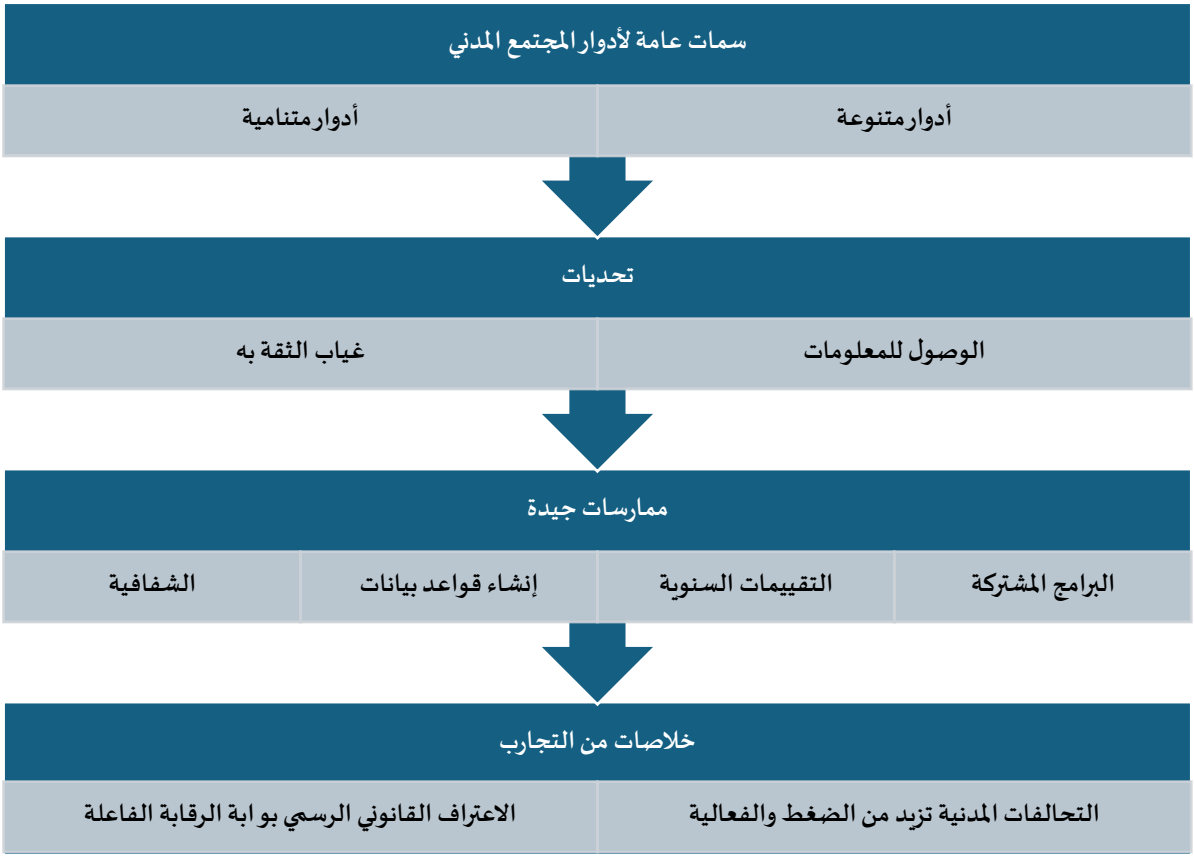

شكل رقم 10 يوضح أمثلة عمليّة معيارية للأدوار الرقابية للمجتمع المدني

الدولة	طبيعة الرقابة المدنية	شكل الشراكة	التحديات الرئيسية
تونس	تطور تدريجي وفاعل	تحالفات واتفاقيات	تضييق سياسي وتشريعي بعد 2021
الأردن	محدودة نسبياً	ضعيفة، تقارير فقط	القيود التشريعية، التهميش العملي
أستراليا	متقدمة، مؤسسات متخصصة	برامج وتنسيق	**منع الزيارات الدولية**
الأرجنتين	شراكة منهجية كاملة	تخطيط وتنفيذ ومراقبة	**تاريخ الانتهاكات**

جدول رقم 2 للمقارنة بين التجارب المختلفة لجهة الرقابة المدنية على ضمانات حقوق الإنسان

ثانياً: السمات الرئيسة لواقع ضمانات حقوق الإنسان في البيئات الهشة؛ النهج العقابي بدلاً من الإصلاحي:

تتميز الدولة الهشة بعدة سمات، ومن أبرزها فقدان السيطرة المادية على أراضيها وعدم القدرة على تقديم خدمات عامة معقولة والنزوح غير الطوعي واسع النطاق للسكان والانحدار الاقتصادي الحاد.. الخ، ويمكن أن تفشل الدول بمعدلات متفاوتة من خلال الانفجار الاجتماعي الشامل أو التآكل على مدى فترات زمنية مختلفة[75]، كما هو الحال في دول عربية عديدة كاليمن وفلسطين وليبيا، وفي مثل هذه الحالات يواجه الأشخاص المحتجزون؛ سواء بموجب أنظمة العدالة الجنائية أو لأسباب تتعلق بالنزاع، سوء المعاملة على نطاق واسع، وظروفاً تُهدّد حياتهم[76]، وبناء عليه تصبح قضايا حقوق الإنسان في هذه الظروف قضية هامة ومعقدة في ذات الوقت.

يظهر واقع الضمانات الخاصة بحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف في البيئات الهشة التي في المنطقة العربية -وهي بيئات شهدت أو ما تزال تشهد نزاعات وتوترات- وجود مجموعة رئيسة من السمات والتي يمكن إجمالها بما يلي:

1. تؤدي الحالة العامة السياسية والعسكرية الميدانية والأمنية إلى انقسام منظومة السجون الرسمية وضعف المركزية في إدارتها وتنظيمها، وإلى وجود سجون ومراكز سرية، وتُمثّل مراكز الاحتجاز السرية دائماً أماكن لممارسة كافة أشكال الانتهاكات بحق السجناء بما يرقى إلى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. على سبيل المثال شهدت ليبيا بعد ثورة 13 فبراير لعام 2011 سنوات طويلة ومستمرة من الفوضى وجود منظومتين رئيسيتين في غرب ليبيا، حيث المجلس الرئاسي وحكومة الوحدة الوطنية "المؤقتة"، وفي شرقها حيث تسيطر قوات حفتر[77]، وفي ظل هذه الظروف انتشرت سجون ومراكز اعتقال سرية -غير رسمية- بإدارة جماعات محلية مسلحة في مختلف أنحاء البلاد، واتسمت هذه المراكز بممارسات الإخفاء القسري والاعتقال التعسفي والتعذيب والحرمان من المحاكمة والتواصل مع العالم الخارجي وشتى أنواع الانتهاكات[78].

كذلك في الحالة اليمنية بعد ثورة 11 فبراير، وفي إطار عملية انتقالية نُظّم مؤتمر وطني تحت مسمى "مؤتمر الحوار الوطني الشامل"، وكانت قضية إصلاح السجون حاضرة عبر وثيقته النهائية من خلال التركيز على إعادة الهيكلة وتأمين التمويل وتأهيل الكوادر المعنية.. الخ[79]، ليتغير كل شيء مع حصول انقلاب الحوثي على السلطات

[75] What Does State Fragility Mean? ,The Fragile States Index,The Fund for Peace (FFP).

[76] Prisons in fragile and conflict-affected situations, Global Prison Trends 2023.

[77] ينظر: أسامة العلي، 13 عاماً على ثورة ليبيا: فوضى سياسية تغذيها أطراف خارجية، العربي الجديد، 2024/2/17، شوهد في: 2024/4/16.

[78] ينظر على سبيل المثال: تقرير مفصل للأمم المتحدة عن حجم الاحتجاز في ليبيا والرعب الذي يسببه، الأمم المتحدة، مركز وسائل الإعلام، 2018/4/10.

[79] ينظر على سبيل المثال: وثيقة الحوار الوطني الشامل، صنعاء، 2013-2014، المواد 98 حتى 107، ص 205.

الانتقالية عام 2014، حيث انقسمت البلاد لمناطق سيطرة مختلفة[80] ، لتنتشر ظاهرة السجون السرية في مناطق سيطرة جماعة الحوثي ويتم فيها ممارسة أبشع أنواع التعذيب والاعتداء على الكرامة الإنسانية وفق عمليات التوثيق من المنظمات الحقوقية[81]، أما في مناطق سيطرة حكومة هادي ومع ضعف السيطرة الحكومية انتشرت مجموعة من السجون السرية تحت إدارة القوى العسكرية المختلفة في عدن ومأرب وتعز وغيرها[82].

أما في الحالة الفلسطينية، وعلى صعيد مراكز الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية فقد وُثق رسمياً تكرار لحالات الوفاة في ظل ممارسة عامة للأجهزة الأمنية للضغط الجسدي والنفسي، وسوء معاملة المعتقلين وعدم إتباع الإجراءات القانونية في توقيفهم[83]، كما سجلت تقارير حقوقية مجموعة من الانتهاكات في هذه المراكز منها الأساليب العنيفة، والحبس الانفرادي، والاعتداء الجنسي أثناء الاحتجاز[84].

2. على الرغم من علنية الكثير من السجون في البيئات الهشة فإن ممارسة التعذيب والمعاملة القاسية واللا إنسانية تعد سمة عامة مع وجود تفاوت واستثناءات، فقد تصبح ذات نهج مختلط من حيث إتاحة التواصل مع العالم الخارجي، ولذلك يُمثّل التركيز على بيئة هذه السجون وما يجري داخلها أحد الأولويات المهمة. ففي المثال الليبي وفي السجون العلنية الرسمية التي تديرها وزارة العدل في الحكومة الشرعية يمكن ملاحظة مجموعة من الجهود الهادفة لإعمال النصوص الوطنية منها: جهود تنظيم السجلات وإدارة البيانات[85]، حملات رعاية صحية[86]، فضلاً عن الرقابة من هيئة وطنية مستقلة وهي اللجنة الوطنية الليبية لحقوق الإنسان[87]، إلا أن هذه الجهود لم تحرز تقدماً حقيقياً في ملف حقوق الإنسان، حيث استمر الواقع في مستوى متردٍّ[88]، وذلك وسط قلة إمكانيات جهاز الشرطة القضائية بما فيها المعدات الأساسية[89]. أما منظومة السجون العلنية التي تخضع لسيطرة "حفتر" شرق

---

[80] أ. أنور بن قاسم الخضري، تمكين التمرد في اليمن (الحوثي والانتقالي نموذجاً)، المخا للدراسات الاستراتيجية، 2023، ص 8 وما بعدها.

[81] ينظر: على سبيل المثال: السجون السرية والاخفاء القسري في اليمن: 2014 -2020، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان.

[82] السجون السرية والاخفاء القسري في اليمن: 2014 -2020، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، 2020/3/15.

[83] ينظر: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان-ديوان المظالم، الهيئة تنظر بخطورة إلى تكرار حالات الوفاة في مراكز الاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية، شوهد في: 2024/4/8.

[84] ينظر: تقرير حقوق الإنسان في الضفة الغربية وقطاع غزة لعام 2022، المكتب الأمريكي للشؤون الفلسطينية، 2022/5/23.

[85] فيونا مانجان وريبيكا موراي، السجون والاحتجاز في ليبيا، مرجع سابق، ص 26.

[86] المركز الوطني لمكافحة الأمراض يطلق حملة صحية داخل مؤسسات الإصلاح والتأهيل، المركز الوطني لمكافحة الأمراض، 2023/5/16، شوهد في: 2024/4/16

[87] ينظر: الشرطة القضائية تبحث مع منظمة حقوقية تطوير مؤسسات الإصلاح والتأهيل، بوابة إفريقيا الإخبارية، 2023/11/6، برنامج تدريبي للعاملين في مؤسسات الإصلاح والتأهيل، قناة 218، 2020/3/11، شوهد في: 2024/4/16.

[88] تقارير دولية ومحلية تدين أوضاع المعتقلين بالسجون الليبية: أكدت تعرضهم للحرمان من المياه والطعام والمرافق الصحية، الشرق الأوسط، 2023/12/15، ليبيا: بعثة أممية تدعو السلطات الليبية إلى اتخاذ خطوات حاسمة للتصدي للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، 2023/1/29، شوهد في: 2024/4/16.

[89] ينظر: "الشرطة القضائية" في ليبيا تعلق عملها لـ"قلة الإمكانيات"، الشرق، 2022/5/19، شوهد في: 2024/4/16.

ليبيا فتعد معتقلات للتعذيب وشتى الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان[90]، وبما يشمل النساء والأطفال أيضاً[91]، وفي العديد من المرات كشفت عمليات الرصد والتوثيق عن حجم الانتهاكات وطبيعة الظروف داخلها[92]، مع وجود بعض المظاهر التنظيمية في السجون التي يتم إدارتها من جهاز الشرطة القضائية كتفعيل أنظمة رقابية[93]، وأنشطة ترفيهية واجتماعية[94]، وانفتاح محدود على الزيارات الرقابية[95].

3. مع افتراض وجود إرادة لتقديم الغذاء والطعام وتأمين ضمانات المعيشة الملائمة والرعاية الصحية فإن الظروف الاقتصادية والاجتماعية العامة تنعكس بشدة على أوضاع السجناء، وهو ما يتطلب تركيزاً أكبر من المجتمع المدني والدولي على ظروف السجناء. على سبيل المثال في حالة اليمن وعلى صعيد السجون الرسمية ومع ملاحظة التحديات الاقتصادية الكبيرة من جانب والانقسامات في الحكومة الشرعية والمجلس الانتقالي والقوات المحلية والتحالف[96]، اتصفت السجون التابعة لوزارة الداخلية في عدن وحضرموت بوجود اكتظاظ يُقدَّر بثلاث أضعاف القدرة الاستيعابية المعتادة[97]، ومع غياب الرعاية الصحية وضعف البنى التحتية أصبحت الأمراض والأوبئة مخاطر معتادة[98]، أما في حالة فلسطين فإن تقييماً حديثاً لجميع مراكز الاحتجاز في الضفة وغزة عام 2022 كشف عن درجة متوسطة وما دون في جميع المراكز لأسباب عديدة أهمها: نقص التمويل والكوادر الطبية، وتقادم البنى التحتية، والاكتظاظ الشديد، وتبعات أعمال الاحتلال "الإسرائيلي"، وهو ما أدى لتفشّي سلسلة من الأمراض في السجون، من جانب آخر فثمة ضعف شديد في خدمات الصحة النفسية في كلا المنطقتين[99].

---

[90] ما نعرفه عن خفايا "سجون الكرامة" في بنغازي، نون بوست، 2017/8/1، شوهد في: 2024/4/16.

[91] من داخل سجون حفتر.. روايات مفزعة لمعتقلات ليبيات، الجزيرة، 2019/1/15، شوهد في: 2024/4/16.

[92] على سبيل المثال: وثّقت منظمة محامون من أجل العدالة في ليبيا ومنظّمة رصد الجرائم في ليبيا شهاداتٍ مروّعة عن التعذيب وغيره من أشكال المعاملة السيّئة التي تحدث داخل سجن الكويفية، شرق بنغازي، تحت سيطرة المشير خليفة حفتر.

ينظر: بيان صحفي: روايات مروّعة عن التعذيب والاغتصاب والمعاملة السيّئة داخل سجن الكويفية، محامون من أجل العدالة في ليبيا، 2023/4/19، سجن الكويفيتية اضراب عن الطعام، منظمة ضحايا لحقوق الإنسان، منصة فيس بوك، 2023/4/13، شوهد في: 2024/4/16.

[93] ينظر على سبيل المثال: خالد بلحاج، تركيب منظومة مراقبة داخل سجن الكويفية، بوابة إفريقيا الإخبارية، 2019/4/1، شوهد في: 2024/4/16.

[94] تقرير | جهاز الشرطة القضائية بنغازي ينظم إفطار جماعي لنزلاء سجن الكويفية، قناة ليبيا الحدث، منصة يوتيوب، 2023/4/13، شوهد في: 2024/4/16.

[95] فيونا مانجان وريبيكا موراي، السجون والاحتجاز في ليبيا، مرجع سابق، ص 9.

[96] ينظر على سبيل المثال: تقرير اليمن السنوي – 2022، مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، الموقع الرسمي، شوهد في: 2024/4/15.

[97] ينظر: حقوقيون: السجون في العاصمة المؤقتة عدن تجاوزت ثلاثة أضعاف قدرتها الاستيعابية، المشاهد، 2017/9/19، شوهد في: 2024/5/15، العميد المنهالي يؤكد: السجون مكتظة بالسجناء ومن الأهمية القصوى سرعة الفصل في قضايا المتهمين، عدن لنج، 2023/9/4، شوهد في: 2024/4/15.

[98] ينظر: بسبب إهمال ادارة السجون.. انتشار أمراض جلدية بين النزلاء في سجون عدن، الصحوة نت، 2018/7/6، شوهد في: 2024/4/15.

[99] ينظر: تقييم الأوضاع الصحية في مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية 2022، سلسلة تقارير تقييم أماكن الاحتجاز 6، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان-ديوان المظالم، رام الله، 2022.

4. رغم كل الظروف الاستثنائية في هذه البيئات يمكن في كثير من الأحيان وصول هيئات ولجان محلية أو دولية للزيارة والرقابة على السجون العلنية والوقوف على تقييم الحالة، وهو ما يحصل في اليمن، حيث تمارس وزارة حقوق الإنسان في حكومة عدن أدواراً متصاعدة في التوعية والتثقيف والتعاون الدولي في هذا الصدد[100]، في حين تقوم اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان[101]، بتنفيذ زيارات تفتيشية ميدانية للسجون ودور التوقيف في مناطق حكومة "هادي" ورصد أوضاع السجناء وتلقي البلاغات والشكاوى حول أي شكل من أشكال الانتهاكات[102].

5. تعد الرقابة الوطنية المستقلة بمثابة عين المجتمع على بيئة السجون في حال السماح بالرقابة المباشرة، وذلك من خلال نهج توثيق الانتهاكات، وهو ما يُعد عاملاً مؤسساً رئيساً لتخفيف الممارسات السلبية، على سبيل المثال تظهر حالة فلسطين بموجب أنشطة الرقابة وزيارات الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، لجميع مراكز إعادة التأهيل في الضفة الغربية وقطاع غزة أن التزام مراكز إعادة التأهيل بالمعايير الدولية بلغ في عام 2018م نسبة 54.3٪ في الضفة الغربية و65.1٪ في قطاع غزة، وتمثلت أبرز الإيجابيات بعدم وجود معاملة قاسية من حيث المبدأ، وجودة الطعام والمياه، فيما تمثل تهالك البنى التحتية واكتظاظ السجون أبرز الإشكاليات، أما خلال عام 2019 فانخفض امتثال مراكز إعادة التأهيل للمعايير الدولية بنسبة 8.9٪ بسبب إدراج معايير التقييم تتعلق بالامتثال لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[103].

6. تعاني الفئات التي تحتاج لمعاملة خاصة (النساء، الأقليات) لكارثة مضاعفة في ظل الظروف الاستثنائية، وتصبح عرضة لانتهاكات أكبر بشكل مقصود أو نتيجة عدم توفر الخدمات، وهو ما يظهر بوضوح في حالة ليبيا بخصوص المهاجرين، وحالة اليمن بخصوص النساء.

---

[100] ينظر: الجمهورية اليمنية، رئاسة مجلس الوزراء، وزارة الشؤون القانونية وحقوق الإنسان، الموقع الرسمي.

[101] وهي آلية وطنية للرصد والتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة على أراضي الجمهورية اليمنية من قبل جميع الأطراف، أنشئت بموجب القرار الجمهوري رقم (140) لسنة 2012م وتعديلاته، واستناداً إلى نصوص المبادرة الخليجية وآليتها التنفيذية.
ينظر: اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان، الموقع الرسمي، شوهد في: 2024/4/15.

[102] ينظر: تعز: اللجنة الوطنية للتحقيق تستمع للسجناء والمحتجزين في سجن الشبكة بمديرية الشمايتين، الموقع الرسمي، 2023/11/11، شوهد في: 2024/4/15.

[103] تفتقر جميع مراكز إعادة التأهيل تقريبًا، في الضفة الغربية وقطاع غزة، إلى السياسات والإجراءات الأساسية والبنية التحتية المطلوبة للأشخاص ذوي الإعاقة (كمحتجزين وموظفين وزائرين).
ينظر: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان-ديوان المظالم، الرقابة على أماكن الحرمان من الحرية، الموقع الرسمي، شوهد في: 2024/4/8.

7. انتهاكات حقوق الإنسان في مراكز الاحتجاز ودور التوقيف تنتج عن تداخل عوامل سياسية، إدارية، اجتماعية، وبنيوية، وتنعكس بوضوح حالة الضعف في السلطات المختلفة على كوادر السجون بما فيها الكوادر الخاصة بالرعاية والدعم، وعليه فإن جهداً كبيراً من الإصلاح المطلوب يرتبط بتدريب وتأهيل الكوادر.

ثالثاً: سبل الالتزام بالمعايير الدولية في سوريا الجديدة: الإصلاح التشريعي والإداري

بالانطلاق من نظرة عامة على السجون في سوريا قبل الثورة السورية فقد ارتبط نظام السجون السوري تشريعياً بالقرار الرقم 1222 عام 1929 وتعديلاته، والذي أطلق على السجون في مادته الثانية اسم (المؤسسة المركزية للعدل والإصلاح)، وهيكلياً تم ربط السجون بوزارة الداخلية من خلال إدارة السجون التي تتبع معاون وزير الداخلية بموجب المرسوم 1623 لعام 1970، ثم صدر قرار رقم 1 لعام 1981 الذي حدد الهيكل التنظيمي لقوى الأمن الداخلي وحدَّد اختصاصات إدارة السجون وفروعها وأقسامها في المراكز والمحافظات[104].

تضمّن نظام السجون مجموعة من القواعد الأساسية كتصنيف السجناء (32 -40)، وحظر استعمال القوة (مادة 30)، وقواعد للطعام وشرائه والنظافة والزيارات والعمل والتدريب المهني (مواد 93-100)، والتعليم (مواد 114-117)، فيما اقتصر دور المجتمع المدني على جمعية واحدة مرخَّص لها وهي جمعية رعاية المساجين، والتي تقدم الدعم وتدير برامج التأهيل والأنشطة الثقافية الأخرى[105].

أما واقعياً، يمكن التمييز بين نوعين رئيسين من السجون في سوريا في ظل نظام الأسد، وهي السجون الجنائية والتي تنتشر في المحافظات كسجن حلب المركزي ودمشق المركزي والتي يمكن اعتبارها من حيث المبدأ سجوناً علنية[106] تنطبق عليها قواعد نظام السجون نظرياً فقط[107]، أما الثانية فهي السجون السرية كسجن تدمر ومراكز الأفرع الأمنية، وهي عبارة عن "مسالخ بشرية" ترتكب فيها شتى أنواع الانتهاكات الجسيمة كالقتل تحت التعذيب بأبشع الطرق[108].

أما بعد انطلاق الثورة السورية، فقد أصبحت السمة العامة لجميع السجون والمراكز تحت سيطرة نظام الأسد بأنها أماكن للإخفاء القسري والتعذيب الممنهج والتجويع والابتزاز وارتكاب أبشع وأسوأ الانتهاكات بحق أبناء الشعب السوري من كل

---

[104] إبراهيم القاسم، النظام القضائي في سوريا وما يرتبط به، سلسلة التربية المدنية 9، بيت المواطن للنشر والتوزيع، دمشق، ط1، 2017، ص 115 وما بعدها.

[105] ينظر: تقرير الهيئة السورية للعدالة الانتقالية عن السجون السورية وأوضاع السجناء فيها.

[106] أوضاع السجون والمعتقلات: انتهاك الحقوق المدنية والسياسية، المنظمة السورية لحقوق الإنسان، 2007.

[107] للاطلاع على الممارسات العملية من حيث تفشي الفساد وسوء المعاملة والخدمات ينظر: رديف مصطفى، السجون السورية نظامها وواقع معاملة السجناء فيها، الحوار المتمدن، العدد 1248، 2005/7/4، شوهد في: 2024/4/17.

[108] ينظر على سبيل المثال: تعذيب وبأس وتجريد من الإنسانية في سجن تدمر العسكري، منظمة العفو الدولية، MDE 2001/014/24، اللجنة السورية لحقوق الإنسان، 13/أيلول 2001، شوهد في: 2024/4/17، العقد الضائع: حالة حقوق الإنسان في سوريا خلال السنوات العشر الأولى من حكم بشار الأسد، هيومن رايتس وتش، 2010/7/16.

الفئات[109]، فضلاً عن تحويل المشافي لمعتقلات ومراكز تصفية[110]، وانتشار مئات المراكز السرية الصغيرة التي تتبع لمليشيات الشبيحة أو المليشيات الإيرانية[111].

أما حالة السجون ودور التوقيف في مناطق قوى الثورة والمعارضة سابقاً؛ وفي السنوات الخمس الأخيرة فقد استقر المشهد العام على وجود أعداد كبيرة من السجون الرسمية بعد الضغوط لإغلاق السجون التابعة للفصائل[112] والتي تنقسم وفق السيطرة والتحكم إلى نوعين رئيسين؛ الأولى هي السجون التابعة للقضاء العسكري، أما الثانية فهي السجون التابعة لمديريات الأمن "أجهزة الشرطة المحلية"[113].

في جميع هذه السجون الرسمية لم يكن يوجد وصول حقوقي للمنظمات غير الحكومية أو اللجان الدولية أو رقابة من قبل هيئة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، فيما اقتصرت العملية على بعض الزيارات الرسمية القليلة التي يتم إجراؤها[114]، وبعض مشاريع الحماية كالمهارات الوالدية للتعامل مع الأبناء، والتعليم من قبل منظمات غير حكومية تركز خاصة على السجينات بأعداد محدودة[115]، وهو ما يعني عدم وجود إجراءات منهجية في مجالي الرقابة وإعادة التأهيل والمشاركة مع المجتمع المدني، أما على الصعيد الصحي فقد نفّذت إجراءات تُركّز على الرعاية الصحية منها تخصيص عيادات متنقلة[116]، أو إصدار عفو للتخفيف من الأعداد خلال أزمة كورونا[117].

[109] ينظر على سبيل المثال: ضعوا حداً للرعب والتعذيب في سجون سوريا: سجن صيدنايا هو المكان الذي تذبح الحكومة السورية شعبها فيه، منظمة العفو الدولية، 2016/8/1 ،سوريا: "إنه يحطّم إنسانيتك": التعذيب والمرض والموت في سجون سوريا، منظمة العفو الدولية، 2016/8/18.

[110] ضياء الدين عودة، شهادات عن "مصانع الموت".. مستشفيات عسكرية بسوريا تحولت لـ"مواقع قتل ودفن سرية"، الحرة، 2023/10/3، شوهد في: 2024/4/17.

[111] شبكة سجون إيرانيّة في سوريا... تصدير ثقافة التّعذيب بكل أنواعه، النهار العربي، 2023/3/15، شوهد في: 2024/4/17.

[112] جاء في الأمر الإداري رقم 3 بتاريخ 2018/3/1 الصادر عن رئيس هيئة الأركان العامة في الجيش الوطني التابع للحكومة السورية المؤقتة: ((يطلب من كافة الفصائل إغلاق كافة السجون التابعة لفصائلهم وتسليم كافة الموقوفين لديكم إلى الشرطة العسكرية ليصار إلى تقديمهم للمحاكم العسكرية لينالوا جزاؤهم العادل).

ينظر: أبرزها إغلاق كافة سجون الفصائل.. وزارة الدفاع في الحكومة المؤقتة تصدر مجموعة قرارات عسكرية في الشمال السوري، نور سورية، أيار 2018، شوهد في: 2024/4/17.

[113] محمد إبراهيم، لكل فصيل زنازينه: فوضى سجون ومعتقلات في شمال غرب سوريا، سوريا على طول، 2020/5/3، شوهد في: 2024/4/17.

[114] ينظر على سبيل المثال: الائتلاف الوطني يزور سجن "تل أبيض" ويقف عند أوضاع المحتجزين، حلب اليوم، 2019/11/1، شوهد في: 2024/4/17.

جولة ميدانية على سجن معراته المركزي في عفرين وتفقد أوضاع المساجين، الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة، الموقع الرسمي، 2/9/2020.للتأكد من تطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان على النزلاء في السجون العسكرية، السيد وزير الدفاع يقوم بإجراء زيارة تفقدية إلى السجون في منطقة عفرين شمالي حلب، وزارة الدفاع المكتب الإعلامي، منصة فيس بوك، 2023/3/25، شوهد في: 2024/4/17.

[115] ينظر: تحديات لكسر العزلة.. برامج حماية تستهدف السجينات في ريف حلب، السورية، 2022/6/11، شوهد في: 2024/4/17.

[116] صحة الحكومة المؤقتة تطلق عيادات متنقلة لتقديم الرعاية الصحية للسجون في المناطق المحررة، الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة، الموقع الرسمي، 2020/10/23، شوهد في: 2024/4/17.

[117] الحكومة السورية المؤقتة: العفو العام لتخفيف اكتظاظ السجون خوفاً من كورونا، تي ار تي عربي، 2020/4/4، شوهد في: 2024/4/17.

كما غابت عمليات التقييم الدورية أو زيارات الجهات واللجان الحقوقية المستقلة، يمكن تتبع حالة السجون ودور التوقيف من خلال التقارير الدولية الأممية وغير الحكومية والتي تشير عادة إلى مجموعة من السمات السلبية التي تشكل انتهاكات كالتعذيب والضغط النفسي ومنع الاتصال بالأسرة والحرمان من الرعاية الطبية والغذاء وأدوات النظافة واحتياجات النساء والتعامل بشكل أكثر عنفاً مع بعض الفئات، وعدم السماح بزيارات تفتيشية ورقابية محايدة للسجون، أو وضوح الإجراءات المتبعة، ومن جانب آخر تظهر بعض الممارسات الإيجابية كجهود مساءلة وإصدار إحكام قضائية ضد مرتكبي انتهاكات[118].

بناء على ما سبق ومع إسقاط نظام الأسد "البائد" وانطلاق المرحلة الانتقالية، ثمة مجموعة من القضايا التي يمكن العمل عليها في إطار عملية الإصلاح القانوني والأمني في سوريا، وخاصة مع وجود توجّهات واضحة لدى السلطة عموماً ووزارة الداخلية على وجه الخصوص في إجراء عملية بناء شاملة وجديدة. على سبيل المثال إعلان رؤية إصلاحية شاملة تتضمن قضايا حقوق الإنسان، وتطبيقات أولى عملية على أرض الواقع كافتتاح دائرة للشكاوى أمام المواطنين[119]، إلا أنه يمكن طرح أسئلة من المهم الإجابة عليها ومن أبرزها: لماذا يجب الالتزام بهذه الضمانات بمعزل عن أي ظروف وحتى خلال المرحلة الانتقالية المعقدة؟، وما الخطوات العملية المطلوبة في هذا الصدد خاصة مع وجود خطوات أساسية من السلطة في سوريا وخاصة عبر إعلانات وزارة الداخلية؟

3-1: أهمية الالتزام بالضمانات القانونية الدولية لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف في المرحلة الانتقالية:

رغم تعقيدات المرحلة الانتقالية والتي تبقي غالباً البيئة العامة كبيئة هشة، وهو ما يمكن أن ينطبق على الحالة السورية[120]، تظهر تحديات أمنية عديدة كملف فلول نظام الأسد، وتوترات السويداء، وملف شمال شرق سوريا.. الخ، إلا أنها تُمثّل فرصة لإعادة بناء منظومات العدالة الجنائية والسجون بما يتوافق مع معايير حقوق الإنسان، ذلك أن الإصلاح القانوني يهدف إلى تحديث التشريعات أو سد الفجوات المختلفة، وتبرز قضية إصلاح القوانين والأنظمة المرتبطة بالسجون ودور التوقيف كأحد الركائز الأساسية في العملية، وفي هذا الصدد يمكن تقديم مجموعة من الأسباب، ومن أهمها:

---

[118] بلا نهاية الوقف الأفق التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، لجنة تحقيق الدولية المستقلة ألمانية الجمهورية العربية السورية، مجلس حقوق الإنسان، الدورة 53، 2023/7/10، ص 40 وما بعدها، حالة حقوق الإنسان في العالم: تقرير منظمة العفو الدولية 2022 -2023، الطبعة الأولى 2023، ص 112، تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، مجلس حقوق الانسان، 2024/2/9، ص 16 وما بعدها، "كل شي بقوة السلاح" الانتهاكات والإفلات من العقاب في مناطق شمال سوريا التي تحتلها تركيا، هيومن رايتس وتش، 2024/2/29.

[119] "الداخلية" تفتح دائرة شكاوى في دمشق، عنب بلدي، 2025/6/15، شوهد في: 2025/6/17.

[120] يقدم مفهوم الدولة الهشة نموذجاً عن جوانب الضعف التي يمكن أن تولد مشاكل وصراعات داخلية وخارجية، والتي ينجم عنها اختلال كبير لعلاقة الدولة مع المجتمع، ويرفع احتمالية حدوث نزاعات وكوارث إنسانية ويزيد من فرص انهيار الدولة، ويخلف أزمات تتعدى الحدود الإقليمية للدولة المعنية، وقد تصدرت سوريا عام 2024 المرتبة الرابعة عالمياً على المؤشر العالمي للهشاشة عام 2024 بمعدل وصل 108.1 نقطة ضمن فئة الإنذار العالي.
ينظر: مؤشر الدول الهشة، صندوق دعم السلام (Fund For Peace (FFP ، بيانات عام 2024.

1- الالتزام بقيم الثورة السورية، والتي انطلقت بالتركيز على مبادئ الحرية والكرامة، حاملة في طياتها مطالب حقوقية ترتبط بحقوق الإنسان بعد عقود من الإخفاء القسري والتعذيب والمعاملة القاسية والفساد في ظل منظومة سجون نظام الأسد "البائد" بمختلف أشكالها، والتي مثلت أداة قمع رئيسة لترهيب الشعب السوري، وعليه فإن الشعب السوري شديد الحساسية تجاه انتهاكات حقوق الإنسان.

2- الالتزامات القانونية والدستورية في سوريا الجديدة حيث يرتبط الالتزام بحقوق الإنسان بنهج سوريا الجديد مع القانون الدولي من جهة، ومن جهة أخرى فإن الإعلان الدستوري السوري توقّف مطوّلاً عند باب الحقوق والحريات العامة والتمسك بحقوق الإنسان، وهذا ما يجب أن ينعكس عملياً في قضايا مختلفة منها السجون ودور التوقيف.

3- توفر الإرادة السياسية المعلنة للإصلاح، وهي ما تشكل فرصة مهمة لتقديم رؤى محددة لدعم هذه الإرادة، وارتباط قضايا الشرعية بالأداء العام للسلطة الانتقالية.

4- إدارة معركة الرأي العام المحلي والدولي التي ما تزال وعلى الرغم من إسقاط نظام الأسد البائد مركزة على الشأن السوري في ظل استمرار التقارير الدولية الأممية وغير الأممية برصد حالة حقوق الإنسان في سوريا، وجزء رئيس منها يركز على بيئة السجون، وهو ما يعني أن المقارنات مستمرة بين الوضع السابق والحالي.

5- إمكانية تطبيق قسم كبير من الضمانات: بالنظر إلى طبيعة الضمانات القائمة فإن قسماً منها يتطلب بالفعل قدرات مادية ولوجستية قد لا تتاح في الحالة السورية مباشرة كمعايير المساحة والبينة التحتية والرعاية النفسية المتخصصة، إلا أن قسماً آخراً يرتبط بالإرادة وحسن التنظيم كمنع المعاملة القاسية وفتح باب الرقابة وتدريب وتأهيل الكوادر.. الخ، وعليه فإن التطبيق النسبي حتى لأكبر درجة ممكنة يعد تأسيساً صحيحاً وضرورياً للمستقبل[121].

6- بناء ثقافة فردية ومجتمعية حقوقية سليمة والتأسيس لعدم تكرار المآسي يتطلب في أحد جوانبه -فضلاً عن المساءلة وكشف الحقائق وجبر الضرر– وجود نهج مختلف يلتزم بقواعد وقيم حقوق الإنسان على مستوى النصوص من جهة، وعلى مستوى الهياكل والكوادر من جهة أخرى.

[121] يرجع إلى الفقرة 2-1 من هذه الورقة.

شكل رقم 11 يوضح أبرز الأسباب التي تؤكد ضرورة الالتزام بالمعايير الدولية في السجون ودور التوقيف

3-2: خطوات عملية في تطبيق الضمانات القانونية الدولية لحقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف:

بعد الحديث عن السياق السوري والفجوات الرئيسة، وإبراز أهمية الالتزام بها في الحالة السورية، يصبح من الضروري تسليط الضوء على الخطوات العملية المطلوب اتخاذها بغية الانتقال إلى حالة عملية، وهي بطبيعة الحال مجموعة من المقترحات القابلة للتنفيذ والتطوير في آن معاً.

1- تطوير الإطار القانوني: نحو تشريع شامل

على غرار دول أخرى كالأردن ومصر[122]، يتطلب التغير الكبير في القواعد والمعايير الدولية والواقع المعاش في سوريا إصدار تشريع قانوني جديد وشامل حول السجون ودور التوقيف، بما ينشئ نقلة من النظام العقابي التقليدي إلى النظام الإصلاحي والتأهيلي، وبما يتضمن إدماج مجموعة الضمانات القانونية الدولية لحقوق السجناء في تشريع وطني حديث ومتكامل، وللقيام بذلك بشكل سليم يمكن الانطلاق إجرائياً من خلال آلية تحوز أكبر قدر من المشاركة عبر تشكيل لجنة خاصة تضم قانونيين وقضاة وضباط شرطة وممثلي مجتمع مدني وسجناء سابقين من طبيعة معيّنة كسجناء سياسيين في سجون مركزية سابقاً، تتولى إعداد مسودة أولية يتم تطويرها من خلال جلسات مركّزة إضافية وتقييم واقعي لوضع

[122] في الأردن تم قانون السجون السابق رقم 23 لسنة 1953 عبر إصدار قانون مراكز الإصلاح والتأهيل رقم 9 لسنة 2004، والذي ركز على إصلاح وتأهيل النزلاء، مع توفير برامج تساعدهم على العودة للمجتمع بشكل أفضل ، وأعطى صلاحيات أوسع لوزير الداخلية ومدير الأمن العام في إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، أما في مصر فقد تم تعديل قانون السجون رقم 396 لسنة 1956 لمرات عديدة آخرها كان عبر إصدار القانون رقم 14 لسنة 2022 والذي استبدل عبارة "سجن" بعبارة "مركز إصلاح وتأهيل" أو "مركز إصلاح".

السجون ودور التوقيف والممارسات الحالية، بما يصل إلى مستوى مشروع قانون متكامل، في هذا الصدد يمكن الاستفادة من التجارب العربية المقارنة والنموذج الإرشادي لإدماج قواعد نيلسون مانديلا. ينظر (جدول رقم 3).

ريثما تتم هذه العملية والتي ترتبط بتحضيرات علمية وعملية وبوجود مجلس شعب "سلطة تشريعية"، وإصدار تشريعات ذات أولوية كتلك الخاصة بإطلاق العدالة الانتقالية.. الخ، يمكن القيام بمجموعة من الإجراءات الأساسية؛ ومن أبرزها: إصدار تعليمات واضحة ومحددة من قبل الوزارة تسعى لضمان الحقوق الأساسية، كإعمال القواعد القانونية المطبقة في سوريا بمنطق حقوقي يقوم على مقاربة إصلاحية. على سبيل المثال: التركيز على ظروف الصحة والإطعام والتنظيم.. الخ، وإعداد برنامج تدريبي وتأهيلي وتشجيع المجتمع المدني على الانخراط به، والسعي لحل إشكالية الموارد المحدودة من خلال الشراكات والبرامج المحددة قصيرة المدد، وإجراء تحليل شامل للاحتياجات التدريبية للكوادر المعنية، وتجهيز برنامج تدريبي سريع ومكثف، وفتح كافة السجون أمام الرقابة القضائية والحقوقية الوطنية والدولية، والسعي للتخفيف من الاكتظاظ عبر تسريع الإجراءات، وإطلاق آلية آمنة للشكاوى للمعالجة السريعة حالياً.

الرقم	القسم	مضامين رئيسة ذات أولوية
1	الغرض والنطاق والمبادئ	• احتجاز آمن يحترم كرامة الإنسان • احترام الكرامة الإنسانية ومنع التعذيب -المساواة وعدم التمييز بين السجناء • الأخذ بالاحتياجات الخاصة للفئات الضعيفة • دعم إعادة الإدماج في المجتمع
2	الإدخال في السجن والتصنيف والتوزيع	• أمر حبس قانوني للإدخال • إجراء مقابلة عند الإدخال وتوثيق المعلومات • تصنيف السجناء حسب الخطر والاحتياجات • توزيع السجناء على السجون بما يراعي القرب من العائلة واحتياجات الرعاية • فصل السجناء حسب الجنس والعمر والحالة القانونية • معالجة اكتظاظ السجون عبر آليات تنظيمية كتسريع إجراءات التحقيق، وتطبيق بدائل كالكفالة المالية، وإدارة الطاقة الاستيعابية للسجون.
3	إطلاق السراح	• لا يجوز إبقاء أي سجين دون أساس قانوني • إعداد صحي ونفسي قبل الإفراج • توفير احتياجات أساسية عند الخروج • تسجيل رسمي لكل عملية إفراج

		• احترام الخصوصية أثناء الإفراج
4	الظروف المادية	• أماكن الإقامة تراعي الكرامة والمساحة والتهوية • توفر الإضاءة والتهوية الطبيعية أو الاصطناعية • نظافة شخصية مناسبة وملابس ملائمة • مرافق مناسبة للاستخدام اليومي • رقابة منتظمة على البيئة المادية في السجن • مراعاة التغييرات المناخية الخاصة بالطقس
5	الرعاية الصحية	• لكل سجين الحق في رعاية صحية مساوية للمجتمع • إنشاء دائرة واختصاصي رعاية صحية داخل السجن • الفحص الطبي عند الإدخال والمتابعة لاحقًا • حماية من الأمراض وتوفير علاج مناسب • سرية الملف الصحي لكل سجين
6	نظام السجون	• برامج تعليم وتدريب مهني • الحق في العمل بشروط آمنة ومناسبة • الاتصال بالعالم الخارجي والزيارة • توفير الترفيه والأنشطة الثقافية • تمكين السجناء من تطوير ذواتهم داخل السجن
7	السلامة والأمن والانضباط	• تدابير الأمن تراعي الكرامة والسلامة • منع الحبس الانفرادي الطويل • استخدام القوة محدود ومراقب • وجود جزاءات تأديبية محددة ومعروفة للسجناء • حماية السجناء من العنف داخل السجن
8	الضمانات	• حق تقديم الشكاوى وطلب المساعدة القانونية • التحقيق في حالات الوفاة أو سوء المعاملة • التفتيش الداخلي والخارجي للسجون • حفظ ملفات دقيقة عن كل سجين • الحصول على مساعدة قانونية مستقلة • نشر المعلومات القانونية بوضوح داخل السجن
9	دائرة السجون	• إدارة وطنية مدنية مسؤولة عن السجون • هيكل وظيفي يضم مفوضاً، مدير سجن، وموظفين • تدريب مهني إلزامي لموظفي السجون • خضوع لتوجيهات الوزير وقواعد تنظيمية

10	السجناء المحكوم عليهم	• تخطيط فردي لتنفيذ الحكم • إشراك السجين في وضع خطته الإصلاحية • إعادة الإدماج هدف أساسي • تصنيف خاص للتأهيل • برامج خاصة للإفراج التدريجي
11	السجناء غير المحاكمين	• افتراض البراءة واحترام الإجراءات • فصلهم عن المحكومين دائمًا • حمايتهم من الإكراه وسوء المعاملة • ضمان المعاملة الإنسانية دون جزاءات تأديبية • السماح بالاتصال بمحاميهم بحرية
12	أحكام عامة	أية نقاط أخرى ذات صلة كاللائحة التنفيذية الصادرة عن الوزير وترك مجال لإضافة فئات خاصة أخرى

جدول رقم 3 يتضمن هيكلاً كلياً للقانون المقترح[123]

2- بناء قدرات الكوادر: نحو نهج مستدام ومؤثر

ككل قواعد حقوق الإنسان ترتبط الممارسة الواقعية للنصوص وخاصة في دولة مثل سوريا لطالما عرفت بوناً شاسعاً بين النص والتطبيق، بثقافة وكفاءة الكوادر الرسمية المسؤولة عن التنفيذ، ولأن هذه الكوادر تُمثّل الضلع الثالث والأهم في بيئة السجون (بنى تحتية، سجناء، موظفو السجون) فإن إعمال ضمانات حقوق الإنسان في السجون تحتاج لمعرفة وثقافة وكفاءة من الكوادر المسؤولة، كما يولي خبراء دوليون في إدارة السجون أهمية متزايدة لمنظومة التأهيل والتدريب للكوادر بوصفها العامل الحاسم في إنجاح أغراض السجون في إعادة التأهيل والإدماج للنزلاء، والحد من الفساد وتلافي الأزمات والتحديات، وحتى تخفيف التكاليف اللازمة[124].

مؤسساتياً، يمكن العمل من قبل الهيئة المركزية المسؤولة عن إدارة السجون بشكل منفرد أو عبر الشراكة مع منظمات سورية وغير سورية على بناء قدرات الكوادر[125]، وفي هذا الصدد تبرز أفكار كتأسيس وحدة خاصة ببناء قدرات الكوادر وتقييمها، كإنشاء معهد وطني لتدريب كوادر السجون، وهو ما يُطبَّق عملياً في تجارب عديدة كحالة دول عديدة في

[123] ينظر: ادماج قواعد نيلسون مانديلا في التشريعات الوطنية للسجون: قانون سجون نموذجي والشروح المتصلة به، مرجع سابق، فيننا، 2022.

[124] للتوسع في آراء مجموعة واسعة من الخبراء في هذا الجانب ينظر:

Correctional staff training: the views of experts worldwide, JUSTICE TRENDS, March 12, 2022..

[125] ثمة نماذج تدريبية مهنية عديدة ينظر على سبيل المثال:

Trainer's Manual: Introduction to the Nelson Mandela Rules International Training Programme, Penal Reform International (PRI),2023.

أوروبا كفنلندا، والتي أنشأت معهد تدريب مصلحة السجون والمراقبة[126]، أو في آسيا كحالة باكستان عبر معهد (NAPA)، أو أفريقية كحالة أثيوبيا التي أنشأت منهجاً وطنياً لتدريب موظفي السجون عبر مؤسسات إقليمية (UNODC)بالشراكة مع الأمم المتحدة.

من جانب آخر، يجب أن تشمل عملية بناء القدرات كل الكوادر أي الإداريين، والحراس، والطواقم التخصصية، كما يجب التركيز على نهج متكامل لبناء القدرات والتي تشمل التركيز على الوعي والمعلومات، ثم المهارات والكفاءات، وهذا يتطلب مزيجاً من الأدوات الخاصة ببناء القدرات عبر جلسات ومحاضرات، وتنظيم تدريبات تخصصية تشمل الجوانب الأمنية والإنسانية والقانونية، وصولاً للفعاليات والمشاركات في الحوار والنقاش لتطوير ونقل الخبرات، ودعم الكوادر أنفسهم لمنع الاحتراق المهني عبر دعم الرفاه الخاص بالكوادر من خلال خطة متكاملة على مدار العام.

كذلك ترتبط العملية المنهجية ببناء قدرات كوادر السجون بمجموعة من القواعد الإضافية في التخطيط والتقييم، وذلك بناء على توصيات وتجارب مؤسسات مرموقة في بناء قدرات كوادر السجون[127]؛ منها:

- التفكير في مشاركة السجناء والمحكومين سابقاً في التخطيط لبناء قدرات كوادر السجون.
- وجود نظام اعتماد مهني كل فترة زمنية متوسطة كثلاث سنوات من أجل تقييم كفاءة الكوادر.
- التدريب كنهج مستمر قبل التعيين وخلال فترة العمل.
- التدريبات القصيرة والمتكررة والتركيز على مهارات نفسية واجتماعية ومهارات تواصل إلى جانب القواعد الإدارية والقانونية.

3- الشراكة الفاعلة مع المجتمع المدني السوري: نحو تكامل الأدوار

يسهم المجتمع المدني السوري وبشكل خاص المنظمات غير الحكومية بتقديم الخدمات والدعم في شتى المجالات بما فيها المادي والمعرفي والمعنوي، وهو بذلك يمتلك قدرات مادية وموارد بشرية تستطيع دعم المؤسسات العامة الناشئة، وفي جوهر هذه الأدوار تقع قضايا حقوق الإنسان[128]، وعليه يمكن الرهان بشكل كبير على إعمال ضمانات حقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف من خلال الشراكة مع المجتمع المدني السوري، وهو ما يعد أيضاً خطوة حقيقية في النهج المفتوح للحكومة ولبيئة السجون، حيث يمكن أن يسهم المجتمع المدني في تقديم برامج بناء القدرات للكوادر

[126] Training Institute for Prison and Probation Service, Prison and Probation Service of Finland, Published 2.1.2024

[127] ينظر على سبيل المثال:

Low morale and manipulation: why prison officers are having relationships with inmates, Support the Guardian ,Gary Cornelius ,Train to retain: Developing corrections staff, April 18, 2023.

[128] ينظر على سبيل المثال: المجتمع المدني، الآلية الدولية المحايدة والمستقلة، الموقع الرسمي، شوهد في: 2024/4/21.

والسجناء على حد سواء، وتقديم الدعم النفسي والحماية والرعاية الطبية وإدارة التدريب المهني عبر المشاريع التشغيلية[129]، وخاصة للفئات الأكثر ضعفاً، فضلاً عن التخطيط والتقييم المشترك والمساهمة في التعاون مع نظام الشكاوى والدعم القانوني[130].

4- تفعيل الرقابة والمساءلة: نحو ضمانات التطبيق والتصويب

يُقصد بالرقابة والمساءلة مجموعة الآليات التي تهدف إلى رصد أداء إدارات السجون وتمنع الانتهاكات التي قد تحصل أو تُحقّق بها وتفتح الباب أمام المساءلة، وهذه العملية تعد أكبر الضمانات في الحالة السورية لإصلاح قطاع السجون وكضمان لعدم تكرار الماضي.

وتبعاً لهذه الأهمية، يمكن تقسيم الرقابة إلى نوعين اثنين؛ الأولى وهي الرقابة الوطنية من خلال رقابة داخلية من المؤسسة الرسمية ورقابة من المنظمات غير الحكومية السورية، أو عبر هيئة مستقلة كحال التجارب المختلفة من خلال تنظيم الزيارات التفتيشية للسجون، وإتاحة المجال لتلقّي الشكاوى وإعداد تقارير الظل[131]، أما الثانية فمن خلال اللجان الدولية الأممية وغير الأممية، ومن المطلوب أن يتم تضمين مواد صريحة في التشريع الجديد حول الرقابة متعددة المستويات، كذلك فإن وجود الرقابة يتطلب وجود تقارير علنية تُنشر للرأي العام بغية الاطلاع على الحالة الحقوقية في بيئة السجون كبيئة مغلقة، وهو ما يزيد الشفافية وينشر الوعي ويمارس في دول عديدة مثل النرويج، بريطانيا، وجنوب أفريقيا.

---

[129] معيارياً، ثمة أنواع عديدة من برامج إعادة التأهيل في السجون وهي: الرعاية الصحية الذهنية والدعم النفسي، العلاج من الإدمان، الرعاية الصحية الذهنية، الخبرات المتعلقة بالعمل، التعليم والتدريب المهني... الخ كما ترتبط هذه البرامج بشكل مباشر على اصلاح السجناء على سبيل المثال كشفت أضخم دراسة في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2013 عن وجود ارتباط واضح بين توفير برامج تعليمية وتدريب مهني في السجون وبين تقليص احتمالات معاودة الإجرام.

كذلك ثمة نماذج لدعم دولي ومانحين لمثل هذه البرامج، فعلى سبيل المثال تبرعت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بآلات حياكة وخياطة للسجن غير اري المركزي في زيمبابوي وعرضت على السجناء وموظفي السجون برنامجا تدريبيا لمدة شهرين في تقنيات الحياكة والخياطة.

للتوسع ينظر: خارطة طريق من أجل وضع برنامج إعادة التأهيل في السجون، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، سلسلة كتيبات العدالة الجنائية، الأمم المتحدة، فيينا 2017.

[130] للتوسع في أدوار المجتمع المدني في السجون ينظر: يونسي حفيظة، دور المجتمع المدني في تفعيل عملية إعادة إدماج المساجين، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجزائر، المجلد الثامن، العدد الأول، مارس 2023، د. عبد الله فيصل آل ربح، الشراكة المجتمعية في مكافحة التطرف، الشرق الأوسط، 2023/8/27.

RAN PRISONS - The role of civil society organisations (CSOs) in exit work and DDR programmes in prisons and enhancing cooperation with state actors, European Commission,EXPERT MEETINGS.

[131] للتوسع في منهجية الرقابة على السجون ودور التوقف ينظر: دليل عملي: رقابة الهيئات الوطنية على أماكن الاحتجاز في تونس، وزارة العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية و DCAF مركز لتطوير القطاع الأمني وسيادة القانون، مصطفى عليوي، دليل رصد أماكن الاحتجاز لفائدة مندوبي حماية الطفولة، يونيسف ووزارة المرأة والأسرة والطفولة، 2015.

Independent monitoring and inspection, Penal Reform International (PRI), Global Prison Trends 2023.

الرقم	الخطوة الرئيسة	الخطوات الفرعية
1	إعداد وإقرار وإصدار ونشر لائحة خاصة بالسجون ودور التوقيف	تشكيل لجنة مختصة
		إجراء مشاورات وجلسات
		إقرار وإصدار اللائحة
		نشر اللائحة رسمياً ومناصرتها
2	بناء قدرات الكوادر	مرحلة الإعداد للتعيين
		مرحلة أثناء فترة العمل
3	الشراكة الفاعلة مع المجتمع المدني السوري	بناء الثقة
		التخطيط والتقييم المشترك
		تصميم وتنفيذ برامج في تطوير الكوادر
		تصميم وتنفيذ برامج في تأهيل السجناء
		تصميم وتنفيذ برامج في الرعاية الصحية
4	تفعيل الرقابة والمساءلة	انشاء آلية رقابة وطنية رسمية
		السماح بزيارات المنظمات السورية
		التعاون مع اللجان الدولية الأممية
		التعاون مع المنظمات الدولية غير الأممية

جدول رقم 4 يوضح الخطوات العملية الرئيسة والفرعية المطلوبة لسؤال (كيف؟)

5-نماذج مقترحة للتقييم الأولي الذاتي من المؤسسات أو تقييمات الرقابة المستقلة:

بناء على ما سبق استعراضه في هذه الدراسة يمكن تقديم آلية مبسّطة قدر الإمكان لتقييم مدى توفّر الضمانات الدولية في السجون الرئيسة "المركزية" في هذه المرحلة على الأقل من خلال إعداد أداة قياس مستندة إلى القواعد الدولية الأهم: (قواعد مانديلا- بكين-بانكوك)، والعمل على قياسها برقابة ذاتية من المؤسسة، أو رقابة غير رسمية، ومن ثم تحليل النتائج والاستفادة منها كخط أساس للواقع الحالي والبناء عليه، كما يمكن استخدامها دورياً للوقوف على التقدم الحاصل عملياً، يُنظر أدوات يمكن الاستناد إليها للقيام بالتقييم الشامل. (يُنظر الملحق).

خاتمة:

لم يكن تزايد الاهتمام الدولي في حفظ حقوق السجناء وتنظيم قواعد شاملة لحقوق الإنسان في السجون وليد أفكار نظرية محضة أو رغبة بتكبيل الأنظمة الوطنية، بل جاء نتيجة طبيعية لما فرضته الاحتياجات الموضوعية لهذه البيئة المعزولة، والتي يسهل فيها انتهاك الكرامة الإنسانية، وقد جاء التطوّر التدريجي في القانون الدولي في هذا السياق ليضع المزيد من القواعد التفصيلية، والتي ركزت على ثلاثة اتجاهات؛ المبادئ الأساسية الشاملة، والمبادئ الخاصة ببعض الفئات من السجناء، وأخيراً سلوك العاملين الذين يعملون مع الأشخاص الذين سُلبت منهم حريتهم بُغية سد أكبر قدر ممكن من الثغرات والاهتمام بشتى التفاصيل التي تؤثر فعلياً بحياة السجين؛ ليس فقط داخل السجن ولكن في كيفية استعداده للحياة الطبيعة مجدداً.

تنوّعت هذه الضمانات بين تسع ضمانات شاملة (ضمانات عامة، تنظيمية وإدارية، المعيشة الملاءمة، الرعاية الصحية، التواصل مع العالم الخارجي، الرقابة والمساءلة، الحصول على المعلومة، كوادر إنفاذ القانون)، وضمانات خاصة ببعض الفئات كالفئات الهشة، ورغم ذلك برزت الحاجة باستمرار لوجود أدوار رقابية مستقلة على إعمال هذه الضمانات في الممارسات العملية في الدول المستقرة، وهي الرقابة التي تتم غالباً من قبل مؤسسات وهيئات وطنية، فيما ترتبط أدوار المنظمات غير الحكومية بطبيعة السلطة وانفتاحها؛ أي مدى حوكمة المؤسسات العامة.

أما في البيئات الهشة كحالة بعض الدول العربية ما بعد ثورات الربيع العربي فقد أظهرت الدراسة الحالة العامة التي اتسمت بها هذه الضمانات وتطبيقها من حيث التعقيد الشديد على مستوى النص والهيكل والتطبيق، فيما ظهرت مستويات متعدّدة من الانتهاكات وما يقابلها من جهود المناصرة الحقوقية، وهو ما يشمل الحالة السورية التي عرفت تاريخياً خروج سجون نظام الأسد عن هذا الوصف إلى "مسالخ بشرية" ليست قابلة للمقارنة مع أماكن أخرى، أما اليوم في سوريا الجديدة فإن الإصلاح القانوني والأمني يتطلب في قضايا السجون العمل على ترميم الفجوات الرئيسة، سواء في النص أو الهيكل أو التطبيق، وهو ما يجعل من الضرورة بمكان وجود جهود حثيثة نحو إعمال حقوق الإنسان في السجون ودور التوقيف.

ويمكن القول في هذا الصدد إن توفر الإرادة الرسمية من السلطة العامة ووجود جهود ضاغطة وواعية من المجتمع المدني السوري بمعناه الواسع كفيلة بإعمال -نسبي على الأقل- لهذه الضمانات، ومن هنا فإن تسليط ردم الفجوات المعرفية واعتماد خطة عمل واستغلال الطاقات والإمكانات المتوفرة يمكن له أن يُغيّر من الحالة العامة نحو الأفضل.

قائمة المراجع:

الدراسات والأوراق البحثية:

- إبراهيم القاسم، النظام القضائي في سوريا وما يرتبط به، سلسلة التربية المدنية 9، بيت المواطن للنشر والتوزيع، دمشق، ط1، 2017.
- اتساق نطاق الوقاية من التعذيب في تونس، جمعية الوقاية من التعذيب، ترجمة مالك بن الأميري، ديسمبر 2015
- أحمد قربي وآخرون، التنظيم القانوني للمدن الصناعية في المناطق المحررة شمال حلب.. دراسة تحليلية مقارنة، مركز الحوار السوري، ورقة بحثية صادرة عن مركز الحوار السوري للمشاركة في مؤتمر الاستثمار الأول في الشمال السوري ونُشرت في بحوث "جامعة حلب في المناطق المحررة "، 2024/3/30.
- أحمد قربي وآخرون، الحقوق والحريات: بين الرفض المحمَّل بتبعات ازدواجية المعايير والتشبُّث نتيجة الحاجة الفردية والمجتمعية، مركز الحوار السوري، 2023/11/14.
- إدماج قواعد نيلسون مانديلا في التشريعات الوطنية للسجون: قانون سجون نموذجي والشروح المتصلة به، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، سلسلة كتيبات العدالة الجنائية، الأمم المتحدة، فيننا، 2022.
- أسامة علي، ملدشيا حفتر تهدم سجن الكويفية لطمس انتهاكات، العربي الجديد، 2023/6/15
- أندرو كويل، منهجية حقوق الإنسان في إدارة السجون كتب للعاملين بالسجون، المركز الدولي لدراسات السجون، ترجمة وليد صافار، لندن، الطبعة الثاني 2009.
- أوضاع السجون والمعتقلات: انتهاك الحقوق المدنية والسياسية، المنظمة السورية لحقوق الإنسان، 2007.
- أين أبي؟: حالات الاعتقال والاختفاء في المناطق الخاضعة لسيطرة الحوثيين في اليمن، منظمة العفو الدولية، الطبعة الأولى 2016.
- لا نهاية تلوح في الأفق: التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020 – 2023
- بيان صحفي: روايات مروّعة عن التعذيب والاغتصاب والمعاملة السيّئة داخل سجن الكويفية، محامون من أجل العدالة في ليبيا، 2023/4/19.

- تعذيب ويأس وتجريد من الإنسانية في سجن تدمر العسكري، منظمة العفو الدولية، MDE 2001/014/24 اللجنة السورية لحقوق الإنسان، 13/أيلول 2001.
- تقرير | جهاز الشرطة القضائية بنغازي ينظم إفطار جماعي لنزلاء سجن الكويفية، قناة ليبيا الحدث، منصة يوتيوب، 2023/4/13.
- تقرير | جهاز الشرطة القضائية بنغازي ينظم إفطار جماعي لنزلاء سجن الكويفية، قناة ليبيا الحدث، منصة يوتيوب، 2023/4/13.
- التقرير الإعلامي للندوة الحوارية: "مستقبل الحكومة المؤقتة وتحديات المرحلة القادمة"، مركز الحوار السوري، 2019/4/11.
- تقرير البعثة المستقلة لتقصي الحقائق بشأن ليبيا، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثامنة والأربعون، تشرين الأول 2021.
- التقرير السنوي الرابع لمؤشر التعذيب في الأردن لعام 2020-2021، هيئة تنسيق مؤسسات المجتمع المدني، 2022/2/3.
- تقرير الهيئة السورية للعدالة الانتقالية عن السجون السورية وأوضاع السجناء فيها.
- تقرير اليمن السنوي – 2022، مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، الموقع الرسمي.
- تقرير حقوق الإنسان في الضفة الغربية وقطاع غزة لعام 2022، المكتب الأمريكي للشؤون الفلسطينية، 2022/5/23.
- تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، مجلس حقوق الانسان، 2024/2/9.
- تقييم الأوضاع الصحية في مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية 2022، سلسلة تقارير تقييم أماكن الاحتجاز 6، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان-ديوان المظالم، رام الله، 2022.
- تقييم مرافق خدمات التدريب والتأهيل المهني في مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين 2022 سلسلة تقارير تقييم أماكن الاحتجاز، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان-ديوان المظالم، رام الله، 2023.
- حالة حقوق الإنسان في العالم: تقرير منظمة العفو الدولية 2022 -2023، الطبعة الأولى 2023.

- حقوق الانسان والسجون: دليل تدريبي، الأمم المتحدة، مفوضية حقوق الإنساني، نيويورك وجنيف، 2004.
- خالد بلحاج، تركيب منظومة مراقبة داخل سجن الكويفية، بوابة افريقيا الإخبارية، 2019/4/1.
- خالد بلحاج، تركيب منظومة مراقبة داخل سجن الكويفية، بوابة افريقيا الإخبارية، 2019/4/1.
- دليل عملي: رقابة الهيئات الوطنية على أماكن الاحتجاز في تونس، وزارة العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية وDCAF مركز لتطوير القطاع الأمني وسيادة القانون.
- دور المجتمع المدني الأردني في تعزيز التنمية المستدامة وحماية حقوق الإنسان في الأردن، هيئة تنسيق مؤسسات المجتمع المدني، 2024/1/17.
- سجن الكويفيتية اضراب عن الطعام، منظمة ضحايا لحقوق الإنسان، منصة فيس بوك، 2023/4/13
- السجون التونسية بين المعايير الدولية والواقع، الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، 2013
- السجون السرية والاخفاء القسري في اليمن: 2014 -2020، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، 2020/3/15.
- سلطتان طريقة واحدة، المعارضة ممنوعة: الاعتقال التعسفي والتعذيب في ظل السلطة الفلسطينية وحماس، هيومن رايتس ووتش، تشرين الأول 2018، الملخص التنفيذي.
- سوريا: "إنه يحطّم إنسانيتك": التعذيب والمرض والموت في سجون سوريا، منظمة العفو الدولية، 2016/8/18.
- شريف بيبي، المهاجرون في سجن الزاوية شمال ليبيا.. إما الدفع والحرية أو التعذيب، مهاجر نيوز، 2019/11/20.
- صفاء شربا وموسى علايا، التحديات التي تواجه المجتمع المدني خلال الحرب في سوريا، مركز الحوكمة وبناء السلام، أيار 2020
- ضعوا حداً للرعب والتعذيب في سجون سوريا: سجن صيدنايا هو المكان الذي تذبح الحكومة السورية شعبها فيه، منظمة العفو الدولية، 2016/8/1.
- عبد الرحمن أميني، مجلس الأمن الدولي: آلاف الأشخاص محتجزون في ليبيا بمرافق غير قانونية خارج الإحصاءات الرسمية، الوسيط، 2023/1/9.

- العقد الضائع: حالة حقوق الإنسان في سوريا خلال السنوات العشر الأولى من حكم بشار الأسد، هيومن رايتس وتش، 2010/7/16.
- على الحافة: حالة حقوق الإنسان في الأردن 2020، تقرير تجميعي لمنظمات مجتمع مدني أردنية
- فيونا مانجان وريبيكا موراي، السجون والاحتجاز في ليبيا، مرجع سابق، ص 9.
- فيونا مانجان وريبيكا موراي، السجون والاحتجاز في ليبيا، معهد الولايات المتحدة للسلام، 2020.
- فيونا مانغان وإيريكا غاستون، السجون في اليمن، معهد السلام الأمريكي 2015.
- كارن بارنز وبيتر ألبريتشت، رقابة المجتمع المدني على القطاع الأمني والنوع الاجتماعي، مركز جنيف للرقابة على القوات المسلحة ومعهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، 2008
- كل شي بقوة السلاح الانتهاكات والإفلات من العقاب في مناطق شمال سوريا التي تحتلها تركيا، هيومن رايتس وتش، 2024/2/29.
- كيف يتم استغلال المهاجرين غير النظاميين في ليبيا من قبل الميليشيات؟، الشرق الأوسط، 2024/2/13.
- كيفية متابعة توصيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، دليل عملي للمجتمع المدني، الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 2013/1/1
- ما نعرفه عن خفايا "سجون الكرامة" في بنغازي، نون بوست، 2017/8/1.
- المبادئ الأساسية لاستعمال القوة والأسلحة النارية، مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة الجناة، هافانا، كوبا، أيلول 1990.
- المجتمع المدني، الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، الموقع الرسمي
- مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، الأمم المتحدة، كانون الأول 1979.
- مصطفى عليوي، دليل رصد أماكن الاحتجاز لفائدة مندوبي حماية الطفولة، يونيسف ووزارة المرأة والأسرة والطفولة، 2015.

- المعايير القانونية الدولية لحماية الأشخاص المجردين من حريتهم، حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل: دليل بشأن حقوق الإنسان خاص بالقضاة والمدعين العامين والمحامين، المفوضية السامية لحقوق الانسان، الأمم المتحدة، نيويورك وجنيف، 2003.

- الملخص التنفيذي للتقرير السابع الصادر عن اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان، الفترة 1 فبراير 2019 حتى 31 يوليو 2019.

- من داخل سجون حفتر.. روايات مفزعة لمعتقلات ليبيات، الجزيرة، 2019/1/15

- مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية 1955 إلى 2020، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 2020.

- هنا عامر، حقوق السجناء بمقتضى قانون مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطيني بالمقارنة مع القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، مؤسسة الحق، رام الله، 2007.

- الواقع الأمني في الشمال السوري، مركز الحوار السوري، تقرير تحليلي، 2022/5/17.

- ورقة الموقف المشترك بين الفدراليّة العالميّة لحقوق الإنسان ومحامون من أجل العدالة في ليبيا بشأن الحقوق الإنسانيّة للمهاجرين في ليبيا، محامون من أجل العدالة في ليبيا، 2017/10/31.

- ورقة موقف صادرة عن المؤسسات الحقوقية والأهلية الفلسطينية بشأن إقرار الآلية الوطنية لمناهضة التعذيب، مركز الميزان لحقوق الإنسان، 2022/5/29.

المقالات والتقارير الصحفية

- أ. أنور بن قاسم الخضري، تمكين التمرد في اليمن (الحوثي والانتقالي نموذجاً)، المخا للدراسات الاستراتيجية، 2023.

- أبرزها إغلاق كافة سجون الفصائل.. وزارة الدفاع في الحكومة المؤقتة تصدر مجموعة قرارات عسكرية في الشمال السوري، نور سورية، أيار 2018.

- الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، الأمم المتحدة، الموقع الرسمي.

- أحمد الهواس، اتهم بقتل 58 وتعذيب 4 آلاف.. القصة الكاملة للضابط السوري أنور رسلان الذي قضت محكمة ألمانية بسجنه مدى الحياة، الجزيرة، 2022/1/13.
- أحمد مولانا، أجهزة أمن السلطة الفلسطينية.. النشأة والواقع والمستقبل، الجزيرة، 2024/3/15.
- أساس القانون الدولي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، الموقع الرسمي.
- أسامة العلي، 13 عاماً على ثورة ليبيا: فوضى سياسية تغذيها أطراف خارجية، العربي الجديد، 2024/2/17، شوهد في: 2024/4/16.
- الاستعراض الدوري الشامل، الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان
- أمراض تنفسية وجلدية تنتشر في سجون للحوثيين.. الجزيرة نت تسلط الضوء على الأوضاع الصحية للمحتجزين في صنعاء، الجزيرة، 2021/4/23.
- الأمم المتحدة وخبراء دوليون يحثون البلدان على تطبيق قواعد "نيلسون مانديلا" في السجون، الأمم المتحدة، الموقع الرسمي.
- أندرو غيلمور، قواعد نيلسون مانديلا: حماية حقوق الأشخاص المحرومين من الحرية، وقائع الأمم المتحدة.
- الائتلاف الوطني يزور سجن "تل أبيض" ويقف عند أوضاع المحتجزين، حلب اليوم، 2019/11/1.
- بالتزامن مع اليوم الدولي لمساندة ضحايا التعذيب: سام تدعو لملاحقة مرتكبي جرائم التعذيب في اليمن، الموقع الرسمي، 2023/6/26.
- برامج رعاية وتأهيل النزلاء، وزارة الداخلية، الشرطة الفلسطينية، الموقع الرسمي، 2019/12/9.
- برنامج تدريبي للعاملين في مؤسسات الإصلاح والتأهيل، قناة 218، 2020/3/11.
- بسبب إهمال ادارة السجون.. انتشار أمراض جلدية بين النزلاء في سجون عدن، الصحوة نت، 2018/7/6.
- البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا، الأمم المتحدة مجلس حقوق الإنسان.
- بيان عشائري يطالب "الجيش الوطني" بفتح تحقيق بوفاة معتقل تحت التعذيب بريف عفرين، شبكة شام، 2024/2/5.

- تحديات لكسر العزلة.. برامج حماية تستهدف السجينات في ريف حلب، السورية، 2022/6/11.
- تحقيق يكشف معاناة المعتقلين بسجون تديرها الإمارات باليمن، الجزيرة، 2018/12/18.
- التحقيقات بتكليف من مجلس حقوق الإنسان، الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، الموقع الرسمي
- التركيبة السكانية في شمال غرب سوريا /تموز 2023، منسقو الاستجابة الإنسانية، منصة فيس بوك، 2023/7/3.
- تظاهرات حاشدة في سوريا تطالب بالإفراج عن المعتقلين، العربية، 2018/9/28.
- تعز: اللجنة الوطنية للتحقيق تستمع للسجناء والمحتجزين في سجن الشبكة بمديرية الشمايتين، الموقع الرسمي، 2023/11/11.
- تقارير دولية ومحلية تدين أوضاع المعتقلين بالسجون الليبية: أكدت تعرضهم للحرمان من المياه والطعام والمرافق الصحية، الشرق الأوسط، 2023/12/15.
- تقرير حقوقي يرصد «انتهاكات جسيمة» داخل سجون ليبيا: تحدث عن انتشار الأمراض المُعدية وسط السجناء واكتظاظ أماكن الاحتجاز، الشرق الأوسط، 2023/10/31.
- تقرير مفصل للأمم المتحدة عن حجم الاحتجاز في ليبيا والرعب الذي يسببه، الأمم المتحدة، مركز وسائل الإعلام، 2018/4/10.
- تقرير يوثق انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالحق في المحاكمة العادلة: دون عدالة، سام للحقوق والحريات، الموقع الرسمي.
- ثائر المحمد، خطة مزدوجة قيد التنفيذ.. مناطق نفوذ الجيش الوطني على موعد مع "مشروع جديد"، تلفزيون سوريا، 2024/2/17.
- الجمهورية اليمنية، رئاسة مجلس الوزراء، وزارة الشؤون القانونية وحقوق الإنسان، الموقع الرسمي.
- جولة ميدانية على سجن معراته المركزي في عفرين وتفقد أوضاع المساجين، الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة، الموقع الرسمي، 2/9/2020.
- حبسٌ أبديٌ وظلم ذوي القربى، درج، 2021/11/3.

- حقوق الإنسان تتعرّض للاعتداء بعد عامين على هيمنة الرئيس سعيّد على السلطة، منظمة العفو الدولية، 2023/7/24
- حقوقيون تونسيون يطلقون حملة واسعة لتسليط الضوء على «الوضع الكارثي» في السجون داخل البلاد، القدس العربي، 2019/12/15
- الحكومة السورية المؤقتة تعلن إحداث المكتب الوطني للمعتقلين والمختفين قسراً، تلفزيون سوريا، 2024/3/27.
- الحكومة السورية المؤقتة: العفو العام لتخفيف اكتظاظ السجون خوفاً من كورونا، تي ار تي عربي، 2020/4/4.
- خارطة طريق من أجل وضع برنامج إعادة التأهيل في السجون، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، سلسلة كتيبات العدالة الجنائية، الأمم المتحدة، فيينا 2017.
- خاص | أهالي رأس العين ينتظرون تنفيذ وعود قطعتها لهم الحكومة المؤقتة (صور)، حلب اليوم، 2023/6/14.
- د. عبد الله فيصل آل ربح، الشراكة المجتمعية في مكافحة التطرف، الشرق الأوسط، 2023/8/27.
- رابطة حقوقية: 22 معتقلا في سجون الحكومة الشرعية في اليمن، المشهد الخليجي، 2022/2/16.
- رضوان خشيم، ليبيا: كرة القدم متنفس للسجناء في رمضان، العربي الجديد، 10 /2023/4.
- سام تدعو النيابة العامة لتشكيل لجنة تحقيق في وفاة معتقلَين في سجون محافظة مأرب وتقديم المتورطين للمساءلة الجنائية، الموقع الرسمي، 2022/1/6.
- السجناء في زنازين الحوثيين.. معاناة مستمرة وصمت أممي مطبق، الإصلاح نت، 2023/8/30.
- السجون السرية والاخفاء القسري في اليمن: 2014 -2020، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان.
- السجون في العاصمة المؤقتة عدن تجاوزت ثلاثة أضعاف قدرتها الاستيعابية، المشاهد، 2017/9/19.
- السلطة الفلسطينية، الجزيرة، 2015/4/29.
- سليمان دحلا، مدخل لتوصيف العلاقة بين الحكومة المؤقتة والمجالس المحلية، مركز نما للأبحاث المعاصرة، 2022/12/24.
- شبكة سجون إيرانيّة في سوريا... تصدير ثقافة التّعذيب بكل أنواعه، النهار العربي، 2023/3/15.

- الشرطة القضائية تبحث مع منظمة حقوقية تطوير مؤسسات الإصلاح والتأهيل، بوابة افريقيا الإخبارية، 2023/11/6
- الشرطة القضائية في ليبيا تعلق عملها لـ"قلة الإمكانيات"، الشرق، 2022/5/19.
- شهيد وجرحى إثر قصف ميليشيات "قسد" على مدينة إعزاز بريف حلب، شبكة شام الإخبارية، 2022/3/23.
- صحة الحكومة المؤقتة تطلق عيادات متنقلة لتقديم الرعاية الصحية للسجون في المناطق المحررة، الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة، الموقع الرسمي، 2020/10/23.
- الصكوك والآليات، الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي لحقوق الأنسان، الموقع الرسمي.
- ضياء الدين عودة، شهادات عن "مصانع الموت".. مستشفيات عسكرية بسوريا تحولت لـ"مواقع قتل ودفن سرية"، الحرة، 2023/10/3.
- الطراونة يعرض إجراءات تعزيز حقوق الإنسان ومكافحة التعذيب، وكالة الانباء الأردنية، 2023/11/28
- عارف الواقدي، معتقلون يتعرضون للتعذيب في سجون الشرعية بمحافظة مأرب، المشاهد، 2018/9/28.
- عبد الرحمن أميني، الجزائر تبرم اتفاقيات مع ليبيا لتطوير مؤسسات الإصلاح والتأهيل، بوابة الوسيط، حزيران 2022
- عقيل حسين، صراع الحكومة المؤقتة والمجالس المحلية بوابة لأزمة التعليم في الشمال السوري، اورينت نت، 2021/12/6.
- العميد المنهالي يؤكد: السجون مكتظة بالسجناء ومن الأهمية القصوى سرعة الفصل في قضايا المتهمين، عدن لنج، 2023/9/4.
- كيف قُتل باسل جاكش في سجون "الشرطة العسكرية" باعزاز، عنب بلدي، 2023/5/30.
- لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان.
- اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان، الموقع الرسمي، شوهد في: 2024/4/15.

- للتأكد من تطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان على النزلاء في السجون العسكرية، السيد وزير الدفاع يقوم بإجراء زيارة تفقدية إلى السجون في منطقة عفرين شمالي حلب، وزارة الدفاع المكتب الإعلامي، منصة فيس بوك، 2023/3/25.
- ليبيا: بعثة أممية تدعو السلطات الليبية إلى اتخاذ خطوات حاسمة للتصدي للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، 2023/1/29.
- ما هي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، المنتدى آسيوي والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، الموقع الرسمي، 2024.
- المجتمع المدني، الآلية الدولية المحايدة والمستقلة، الموقع الرسمي.
- محمد إبراهيم، لكل فصيل زنازينه: فوضى سجون ومعتقلات في شمال غرب سوريا، سوريا على طول، 2020/5/3.
- محمد أمين، مؤتمر للاستثمار في مناطق سيطرة المعارضة السورية، العربي الجديد، 2024/1/16.
- محمد حسن، فعاليات "يوم معتقلي الثورة السورية" حملة عالمية لنصرتهم، تلفزيون سوريا، 2018/9/5، شوهد في: 2024/4/20.
- محمود سعيد، النائب العام الليبي يقرر غلق مؤسسة الهدي للإصلاح والتأهيل بمدينة مصراتة، رؤية، 2021/6/18
- مداخلة السيد باولو بينهيرو رئيس لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، الأمم المتحدة، 2023/9/22.
- مديرية الإصلاح والتأهيل في غزة، الموقع الرسمي، منصة فيس بوك.
- المركز الوطني لحقوق الإنسان، تقارير مراكز الإصلاح والتأهيل، الموقع الرسمي
- المركز الوطني لمكافحة الأمراض يطلق حملة صحية داخل مؤسسات الإصلاح والتأهيل، المركز الوطني لمكافحة الأمراض، 2023/5/16.
- مسؤولية القيادة عن التقصير في منع ارتكاب جرائم الحرب أو قمعها أو رفع التقارير عنها، قواعد بيانات القانون الدولي الإنساني، الموقع الرسمي.

- مقتل محام تحت التعذيب في سجن تابع لشرطة عفرين |صور، تلفزيون سوريا، 2022/12/23.
- مقداد الحاج، كيف تُحكم مناطق الشمال السوري؟، الجزيرة، 2024/4/8
- المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي، الموقع الرسمي.
- مليون نازح من إدلب وحلب منذ ديسمبر، الشرق الأوسط، 2020/2/18.
- منظمة السجين الوطنية، الموقع الرسمي.
- منظمة حقوقية تستعرض الانتهاكات بمؤسسات الإصلاح والتأهيل، بوابة إفريقيا الإخبارية، 2024/3/2.
- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان-ديوان المظالم، الرقابة على أماكن الحرمان من الحرية، الموقع الرسمي.
- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان-ديوان المظالم، الهيئة تنظر بخطورة إلى تكرار حالات الوفاة في مراكز الاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية.
- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان-ديوان المظالم، نبذة تعريفية، الموقع الرسمي.
- ورشة عمل حول تعزيز حقوق الإنسان وترسيخها داخل مؤسسات الاصلاح والتأهيل، المعهد العالي للقضاء، 2023/11/19
- وزارة العدل، الهيئة العامة للسجون والإصلاح، التعاون والشراكة، ممثلي المجتمع المدني، الموقع الرسمي
- وزارة العدل، الهيئة العامة للسجون والإصلاح، هيئات ومنظمات الرصد والرقابة، الموقع الرسمي.
- وزارة حقوق الإنسان، الموقع الرسمي، منصة فيس بوك، 2023/10/3.
- وفاة معتقل في سجون الشرطة العسكرية بإعزاز وتقرير طبي يُحدد السبب بـ"جلطة قلبية"، شبكة شام، 2024/1/29.
- اليمن.. 421 جريمة قتل داخل سجون الحوثي بسبب التعذيب، العربية الحدث، 2023/10/21.
- اليمن: الإمارات تدعم قوات محلية ترتكب انتهاكات: يجب حل قضايا الإخفاءات القسرية والسماح بالوصول إلى المعتقلات، هيومن رايتس وتش، 2017/6/22.

- اليمن: الحوثيون يحكمون على رجل بهائي بالإعدام: يجب اسقاط التهم الموجهة إليه والكف عن اضطهاد الأقليات الدينية، هيومن رايتس وتش، 2018/2/27.
- اليمن: بهائيات يتعرضن للاعتقال والترهيب في سجون الحوثيين، يمن فيوتشر، 2023/10/15، شوهد في: 2024/4/15.
- اليمن: ضعوا حدًا لشرط موافقة المحرم على إطلاق سراح النساء من السجون، منظمة العفو الدولية، 2023/1/25.
- يونسي حفيظة، دور المجتمع المدني في تفعيل عملية إعادة إدماج المساجين، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجزائر، المجلد الثامن، العدد الأول، مارس 2023.

الاتفاقيات والإعلانات والمبادئ الدولية والإقليمية:

- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، سان خوسيه، تشرين الثاني 1969.
- الاتفاقية الامريكية لمنع التعذيب والعقاب عليه، المعاهدة 67، شباط 1987.
- الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان وتعديلاتها، روما، تشرين الثاني 1950.
- الاتفاقية الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة 1989.
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، موقع الأمم المتحدة.
- اتفاقية حقوق الطفل، موقع الأمم المتحدة.
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، موقع الأمم المتحدة.
- بروتوكول اختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، موقع الأمم المتحدة، ديسمبر 2022.

- بروتوكول إسطنبول: دليل التقصي والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة| 2004
- التعليق العام رقم 12الحق في الغذاء الكافي (المادة 11)، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة عشرون، 1999.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، موقع الأمم المتحدة.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، موقع الأمم المتحدة.
- القاعدة 90. يحظر التعذيب، والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية، والاعتداء على الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة، قواعد بيانات القانون الإنساني الدولي.
- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون الأحداث (قواعد بكين) 1985، الأمم المتحدة، الموقع الرسمي.
- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا للتدابير غير الاحتجازية قواعد طوكيو 1990.
- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، قواعد نيلسون مانديلا، الأمم المتحدة، 2015.
- قواعد الأمم المتحدة لمعاملة النساء السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 65، وثيقة رقم 229/65/A/RES ، آذار 2011.
- القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء. 1955الأمم المتحدة.
- مبادئ آداب مهنة الطب المتصلة بدور الموظفين الصحيين، ولا سيما الأطباء، في حماية المسجونين والمحتجزين من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهنية، الجمعية العامة للأمم المتحدة، كانون الأول 1982.
- المبادئ الأساسية لاستعمال القوة والأسلحة النارية، مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة الجناة، هافانا، كوبا، أيلول 1990.
- المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء، الأمم المتحدة، كانون الأول 1990.
- مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، الأمم المتحدة، كانون الأول 1988.

- مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، الأمم المتحدة، كانون الأول 1979.
- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (ميثاق بانجول)، تشرين الأول 1986.
- ميثاق الأمم المتحدة (النص الكامل)، موقع الأمم المتحدة.

القوانين واللوائح والمراسيم:

- قانون الإجراءات الجنائية الليبي لعام 1953.
- قانون المركز الوطني لحقوق الإنسان وتعديلاته رقم 51 لعام 2006.
- قانون تنظيم مصلحة السجون رقم 48 لعام 1991
- قانون رقم (5) لسنة 2005 بشأن مؤسسات الإصلاح والتأهيل.
- قانون رقم (6) لسنة 1998م بشأن مراكز الإصلاح والتأهيل "السجون"، موسوعة القوانين وأحكام المحاكم الفلسطينية "مقام".
- قرار جمهوري بالقانون رقم (221) لعام 1999 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 48 لعام 1991 بشأن تنظيم السجون .
- قرار رقم (1960) لسنة 2013 في شأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات جهاز الشرطة القضائية.
- اللائحة التنظيمية لوزارة حقوق الانسان، مكتب النائب العام.
- وثيقة الحوار الوطني الشامل، صنعاء، 2013-2014، المواد 98 حتى 107.
- اليمن: القمع تحت الضغوط، منظمة العفو الدولية، 2010.

المراجع باللغة الإنكليزية

- Adam Fletcher, In Praise of Independent Oversight, Castan Centre for Human Rights Law.
- An Analysis by the Center for Legal and Social Studies (CELS), THE CURRENT AGENDA OF SECURITY AND HUMAN RIGHTS IN ARGENTINA1, nternational Journal on Human Rights, jun 2012.
- Andrés Delgado C, Memory and Truth in Human Rights: The Argentina Case. The Issue of Truth and Memory in the Aftermath of Gross Human Rights Violations in Argentina, University of South Florida, October 29, 2012.
- Australian High Commission supports empowerment of prisoners through endemic plant nursery, Australian High Commission.
- Bronwyn Naylor, Human rights oversight of correctional institutions in Australia, Information for European Journal of Criminology, Volume 18, Issue 1, January 2021, Pages 52-73.
- Governance of prison administration,Penal Reform International, Global Prison Trends 2023.
- I Needed Help, Instead I Was Punished" ,Abuse and Neglect of Prisoners with Disabilities in Australia, February 6, 2018.
- Independent monitoring and inspection, Penal Reform International (PRI), Global Prison Trends 2023.
- NGOs in Australia Advocating for Human Rights, Human Rights Careers (HRC).
- Nigel S. Rodley and Matt Pollard,)9(. The Treatment of Prisoners under International Law (Oxford, Oxford University Press, 2009).
- Open Prison Data and Civil Society Oversight in Argentina, Open Government Partnership (OGP),23rd March 2021.

- Preliminary Submission, UN OPCAT SPT Inspection, Australia 2022.
- Prisons in fragile and conflict-affected situations, Global Prison Trends 2023
- Prisons—— Transparency and Accountability, Open Government Partnership (OGP), p.3.
- RAN PRISONS - The role of civil society organisations (CSOs) in exit work and DDR programmes in prisons and enhancing cooperation with state actors, European Commission,EXPERT MEETINGS.
- Trainer's Manual: Introduction to the Nelson Mandela Rules International Training Programme, Penal Reform International (PRI),2023.
- UN ends Australia anti-torture mission after inspectors barred, Al Jazeera, 24 Oct 2022؛ Australia risks UN human rights blacklisting as states fail to meet prison obligations, Support the Guardian ,2023.
- UN highligths human rights progress in Argentina,ministry of foreign affairs.
- What Does State Fragility Mean? ,The Fragile States Index,The Fund for Peace (FFP).

ملحق رقم 1 يوضح أبرز الصكوك الأخرى ذات الصلة بحقوق السجناء في القانون الدولي من الأقدم إلى الأحدث

الصكوك الأساسية	القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء	1955	المبادئ والقواعد العملية في معاملة المسجونين وإدارة السجون
الصكوك الخاصة بسلوك العاملين	مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين	1979	ثمانية مواد تركز على واجبات الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين
الصكوك الخاصة بسلوك العاملين	مبادئ آداب مهنة الطب المتصلة بدور الموظفين الصحيين، ولا سيما الأطباء، في حماية المسجونين والمحتجزين من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهنية	1982	6 مبادئ رئيسية للرعاية الطبية
الصكوك الخاصة ببعض الفئات من السجناء	قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون الأحداث (قواعد بكين)	1985	المعايير الدنيا لمعاملة المجرمين الاحداث
الصكوك الأساسية	مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن	1988	38 مبدأ مباشراً
الصكوك الأساسية	قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم	1990	المعايير الدنيا لمعاملة المجرمين الأحداث
الصكوك الخاصة بسلوك العاملين	المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء	1990	ثماني مواد تركز على واجبات الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين
الصكوك الخاصة بسلوك العاملين	المبادئ الأساسية لاستعمال القوة والأسلحة النارية والتي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة الجناة	1990	ضوابط وقواعد استخدام القوة مع المعتقلين والمعتقلين
الصكوك الخاصة ببعض الفئات من السجناء	قواعد الأمم المتحدة لمعاملة النساء السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)	2011	ضمان كافة احتياجات النساء السجينات
الصك الأشمل	قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)	2015	مبادئ توجيهية مفصلة لحماية حقوق الأشخاص المحرومين من حريتهم

ملحق رقم 2 يتضمن استبانة موسعة عامة لتقييم مدى توافر الضمانات القانونية وفقاً لقواعد نيلسون مانديلا في السجون الرئيسية السورية[132].

المعلومات الأساسية	
اسم المؤسسة	
المكان	
طبيعة الجهة المستجيبة للاستبانة	
تاريخ المقابلة	
اسم المستجيب	
الصفة	

الرقم	البند	مطبق كاملاً	مطبق جزئياً	غير مطبق
المبادئ الأساسية				
1	مدى تعامل المؤسسة مع جميع السجناء باعتبارهم يتمتعون بالكرامة والقيمة المتأصلة في الإنسان؟	☐	☐	☐
2	مدى احترام حق السجناء في عدم التمييز على أساس العرق، اللون، الجنس، اللغة، الدين، الرأي السياسي، الأصل القومي أو الاجتماعي، الملكية، المولد، أو أي وضع آخر؟	☐	☐	☐
3	مدى اتخاذ التدابير اللازمة لحماية حقوق ومصالح جميع السجناء، وخاصة الفئات المستضعفة؟	☐	☐	☐
4	مدى تعريف المؤسسة للسجين حسب المعايير القانونية؟ (أي شخص محروم من حريته بأمر من سلطة قضائية أو إدارية أو أخرى)	☐	☐	☐
5	مدى تطبيق القواعد دون تمييز مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للفئات الضعيفة مثل النساء، الأطفال، ذوي الإعاقة، الأجانب؟	☐	☐	☐
6	مدى منع تفسير القواعد بما يبرر أو يشجع أو يسمح بقيود على حقوق السجناء تتجاوز الضروري لمقتضيات الحجز المشروع؟	☐	☐	☐
7	مدى تكيُّف القواعد مع الظروف القانونية والإدارية والاجتماعية للدولة؟	☐	☐	☐
السجلات				

[132] يجدر التنويه إلى أن الاستبانة المعدة في هذا البحث قابلة للتوسع في مؤشرات فرعية كثيرة فضلاً عن قابليتها للتبويب والتقسيم المختلف، من جانب آخر يمكن تحويل القضايا الرئيسية التي تتضمنها الورقة إلى أسئلة نوعية مفتوحة بغية التعمق في كل قسم على حدة أو تصميم استبانات قياس خاصة ومفصلة مثلاً في تقييم كفاءة الكوادر والاحتياجات التدريبية.

8	مدى تسجيل المعلومات الأساسية لكل سجين عند الدخول في سجل رسمي (الهوية، الأسباب القانونية، تاريخ الدخول، وغيرها من التفاصيل)	☐	☐	☐
9	مدى دقة وتحديث السجلات وتوفرها للمراجعة من قبل السلطات المختصة؟	☐	☐	☐
	الفصل بين فئات السجناء			
10	مدى فصل السجناء حسب الجنس، العمر، السوابق الجنائية، والأسباب القانونية للاحتجاز، ما لم يكن ذلك غير عملي أو غير مناسب؟	☐	☐	☐
11	مدى احتجاز الرجال والنساء في مؤسسات منفصلة أو في أقسام منفصلة داخل المؤسسة	☐	☐	☐
12	مدى احتجاز الأحداث في مؤسسات منفصلة عن البالغين؟	☐	☐	☐
	الإقامة والإيواء			
13	مدى تهيئة أماكن الإقامة بحيث تحافظ على الصحة مع مراعاة حجم الهواء، المساحة، الإضاءة، التدفئة، والتهوية؟	☐	☐	☐
14	مدى تخصيص زنزانة أو غرفة منفصلة لكل سجين ليلاً، ما لم تكن الظروف تختلف؟	☐	☐	☐
15	مدى مناسبة ظروف الإقامة الجماعية وخضوعها لإشراف دائم؟	☐	☐	☐
16	مدى توفر إضاءة جيدة في الزنزانات أو الغرف ليلاً، طبيعية أو اصطناعية، كافية للقراءة والعمل؟	☐	☐	☐
17	مدى توفر تهوية جيدة مع درجة حرارة مناسبة في جميع أماكن الاحتجاز؟	☐	☐	☐
18	مدى توفر مرافق صحية كافية ونظيفة، وقدرة السجناء على استخدامها بطريقة لائقة؟	☐	☐	☐

19	مدى توفر مرافق لغسل اليدين والاستحمام بالماء الساخن على فترات منتظمة؟	☐	☐	☐
	الفراش والملابس			
20	مدى حصول كل سجين على سرير منفصل وفراش نظيف ومناسب يتم تنظيفه وتغييره بانتظام؟	☐	☐	☐
21	مدى حصول السجناء على ملابس نظيفة ومناسبة للطقس تختلف عن ملابس موظفي السجن، ويتم غسلها وتغييرها بانتظام؟	☐	☐	☐
22	مدى عدم إرغام السجناء على ارتداء ملابس مهينة؟	☐	☐	☐
23	هل يسمح للسجناء المصرح لهم بالخروج بارتداء ملابسهم الخاصة؟	☐	☐	☐
	الغذاء والماء			
24	مدى حصول كل سجين يومياً على كمية كافية من الغذاء الجيد النوعية والمعد بشكل صحي؟	☐	☐	☐
25	مدى توفر الماء الصالح للشرب للسجناء عند الحاجة؟	☐	☐	☐
	الصحة والنظافة			
26	مدى إلزام السجناء بالحفاظ على نظافتهم الشخصية وتوفير الوسائل اللازمة لذلك؟	☐	☐	☐
27	مدى تنظيف جميع أماكن الاحتجاز بانتظام وصيانتها للحفاظ على النظافة؟	☐	☐	☐
	الرعاية الطبية			
28	مدى توفر خدمات صحية كافية في كل سجن بإشراف أطباء مؤهلين، مع ممرضين أو مساعدين صحيين؟	☐	☐	☐

29	مدى وجود ترتيبات لنقل السجناء الذين يحتاجون علاجاً خاصاً إلى مؤسسات صحية مناسبة؟	☐	☐	☐
30	هل يخضع كل سجين لفحص طبي عند الدخول مع تسجيل حالته الصحية؟	☐	☐	☐
31	هل يتم فحص السجناء بانتظام وتوفير الرعاية الطبية اللازمة؟	☐	☐	☐
32	هل يشرف طبيب السجن على الصحة العامة والنظافة ويبلغ فوراً بأي أمراض معدية أو أوبئة؟	☐	☐	☐
33	هل تتوفر مرافق مناسبة لعلاج المرضى في السجن مع تعاون السلطات الصحية المحلية؟	☐	☐	☐
	الإجراءات التأديبية والعقوبات			
34	هل تفرض العقوبات التأديبية فقط وفق القانون أو اللوائح وبعد تحقيق رسمي؟	☐	☐	☐
35	هل تكون العقوبات متناسبة مع المخالفة؟	☐	☐	☐
36	هل يمنع فرض عقوبات قاسية أو لا إنسانية أو مهينة؟	☐	☐	☐
37	هل يحق للسجين الدفاع عن نفسه قبل فرض العقوبة؟	☐	☐	☐
38	هل تُسجل جميع الإجراءات التأديبية في سجل خاص؟	☐	☐	☐
39	هل يُستخدم الحبس الانفرادي أو العزل فقط في حالات استثنائية، لفترات محدودة وتحت إشراف طبي؟	☐	☐	☐
40	هل يُسمح للسجناء تحت العقوبات بالتواصل مع عائلاتهم ومحاميهم؟	☐	☐	☐

الاتصال بالعالم الخارجي				
41	هل يسمح للسجناء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم بانتظام عن طريق الزيارات والمراسلات؟	☐	☐	☐
42	هل يسمح للسجناء بتلقي أو إرسال الرسائل دون رقابة إلا في حالات استثنائية؟	☐	☐	☐
43	هل يسمح للسجناء بتلقي زيارات منتظمة من أسرهم ومحاميهم؟	☐	☐	☐
نقل السجناء				
44	هل يتم نقل السجناء بطريقة إنسانية مع اتخاذ الاحتياطات اللازمة لسلامتهم وكرامتهم؟	☐	☐	☐
45	هل يسمح للسجناء بنقل ممتلكاتهم الشخصية عند النقل إلى سجن آخر؟	☐	☐	☐
العمل				
46	هل يشجع السجناء على العمل المنتج الذي يؤهلهم للحياة بعد الإفراج؟	☐	☐	☐
47	هل يكون العمل تطوعياً قدر الإمكان؟	☐	☐	☐
48	هل تكون ظروف العمل آمنة وصحية؟	☐	☐	☐
49	هل يحصل السجناء على مكافأة عادلة مقابل عملهم؟	☐	☐	☐
50	هل يمنع تشغيل السجناء في أعمال خطرة أو مهينة؟	☐	☐	☐
51	هل يسمح للسجناء بالراحة الأسبوعية والإجازات السنوية؟	☐	☐	☐

التعليم والتدريب				
52	هل يوفر للسجناء التعليم الأساسي والتدريب المهني المناسب؟	☐	☐	☐
53	هل يشجع السجناء على مواصلة التعليم؟	☐	☐	☐
54	هل تتوفر مكتبة مناسبة في كل سجن؟	☐	☐	☐
الدين والمعتقد				
55	هل يسمح للسجناء بممارسة شعائرهم الدينية وتلقي الزيارات الدينية؟	☐	☐	☐
56	هل يسمح للسجناء بالاحتفاظ بكتبهم الدينية؟	☐	☐	☐
الرعاية الاجتماعية				
57	هل تتوفر في السجن خدمات اجتماعية مناسبة؟	☐	☐	☐
58	هل يشجع السجناء على الحفاظ على علاقاتهم الأسرية والاجتماعية؟	☐	☐	☐
الإفراج والتحضير للإفراج				
59	هل يتم إعداد السجناء للحياة بعد الإفراج من خلال برامج إعادة التأهيل؟	☐	☐	☐
60	هل يشجع السجناء على المشاركة في برامج إعادة الإدماج في المجتمع؟	☐	☐	☐
61	هل يوفر للسجناء الدعم اللازم بعد الإفراج؟	☐	☐	☐
الشكاوى والتفتيش				

62	هل يحق للسجناء تقديم الشكاوى إلى إدارة السجن أو السلطات المختصة	☐	☐	☐
63	هل تُحقق الشكاوى تحقيقاً نزيهاً؟	☐	☐	☐
64	هل تتوفر آليات مستقلة لتفتيش السجون؟	☐	☐	☐
	الموظفون			
65	هل يكون موظفو السجون مؤهلين ومدربين تدريباً جيداً؟	☐	☐	☐
66	هل يعامل الموظفون السجناء باحترام وكرامة؟	☐	☐	☐
67	هل يشجع الموظفون على تطوير مهاراتهم المهنية؟	☐	☐	☐
68	هل يتوفر للموظفين الدعم اللازم لأداء واجباتهم؟	☐	☐	☐
	الإدارة			
68	هل تُدار السجون بكفاءة ونزاهة؟	☐	☐	☐
70	هل تتوفر إدارة فعالة في كل سجن؟	☐	☐	☐
71	هل يكون لكل سجن مديراً مسؤولاً؟	☐	☐	☐
72	هل يمتلك المدير سلطة كافية لإدارة السجن؟	☐	☐	☐
73	هل يتبع المدير القوانين واللوائح المعمول بها؟	☐	☐	☐
74	هل يشجع المدير على تحسين ظروف السجن؟	☐	☐	☐
	القواعد المطبقة على فئات خاصة (السجناء المحكوم عليهم)			
75	هل يوجد نظام لتصنيف السجناء لتيسير إعادة تأهيلهم اجتماعياً؟	☐	☐	☐

76	هل يُراعى في التصنيف شخصية السجين، سلوكه، ميوله الإجرامية، خطورته، واحتياجاته الاجتماعية والتعليمية؟	☐	☐	☐
77	هل تؤخذ المعلومات المتوفرة عن السجين في الاعتبار ويعاد النظر في التصنيف عند الضرورة؟	☐	☐	☐
78	هل يُراعى في توزيع السجناء على المؤسسات نتائج التصنيف؟	☐	☐	☐
79	هل يُراعى في إدارة المؤسسات العقابية احتياجات السجناء لإعادة التأهيل؟	☐	☐	☐
80	هل يشجع السجناء على المشاركة في برامج إعادة التأهيل؟	☐	☐	☐
81	هل يوفر للسجناء التعليم والتدريب المهني المناسب؟	☐	☐	☐
82	هل يُتاح للسجناء العمل المنتج الذي يؤهلهم للحياة بعد الإفراج؟	☐	☐	☐
83	هل يوفر للسجناء التعليم الأساسي ويشجعهم على مواصلة التعليم؟	☐	☐	☐
84	هل يُتاح للسجناء ممارسة الأنشطة الثقافية والترفيهية؟	☐	☐	☐
85	هل يشجع السجناء على ممارسة الرياضة والأنشطة البدنية؟	☐	☐	☐
86	هل توجد برامج لإعادة التأهيل الاجتماعي في إدارة السجون؟	☐	☐	☐

ملحق رقم 3 يتضمن استبانة موسعة عامة لتقييم مدى توافر الضمانات القانونية الخاصة بالنساء في السجون الرئيسية السورية بالاستناد لقواعد (بانكوك)

القسم	البند	مطبق كاملاً	مطبق جزئيا	غير مطبق
المبادئ العامة	هل تراعي المؤسسة الاحتياجات الخاصة للسجينات في جميع مراحل العدالة الجنائية وتتخذ تدابير لضمان حمايتهن وكرامتهن؟	☐	☐	☐
	هل تراعي المؤسسة الاحتياجات الخاصة للسجينات في جميع مراحل العدالة الجنائية وتتخذ تدابير لضمان حمايتهن وكرامتهن؟	☐	☐	☐
	هل تُمنح السجينات نفس الحقوق والضمانات الممنوحة للسجناء الذكور مع مراعاة احتياجاتهن الخاصة؟	☐	☐	☐
	هل تتلقى السجينات الحوامل أو الأمهات معاملة خاصة تراعي احتياجاتهن الصحية والنفسية والاجتماعية؟	☐	☐	☐
	هل يُسمح للسجينات بالحفاظ على علاقاتهن الأسرية، وخاصة مع أطفالهن، ما لم يكن ذلك مخالفاً للمصلحة الفضلى للطفل؟	☐	☐	☐
	هل توفر المؤسسة للسجينات خدمات صحية ملائمة، بما في ذلك الرعاية الصحية الإنجابية والنفسية؟	☐	☐	☐
	هل تتخذ المؤسسة تدابير لمنع العنف ضد السجينات، بما في ذلك التحرش الجنسي أو سوء المعاملة أو الاستغلال؟	☐	☐	☐
	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الوصول إلى برامج التعليم والتدريب المهني الملائمة؟	☐	☐	☐
	هل تراعى في العقوبات البديلة للسجن احتياجات السجينات وظروفهن الخاصة، ويشجع على استخدام التدابير غير الاحتجازية كلما أمكن؟	☐	☐	☐
	هل تتخذ تدابير خاصة للسجينات الأجنبيات، بما في ذلك تسهيل التواصل مع أسرهن وسفاراتهن؟	☐	☐	☐
	هل توفر المؤسسة للسجينات الحوامل أو الأمهات مع أطفالهن ظروف إقامة مناسبة تضمن سلامتهن وصحتهن ورفاههن؟	☐	☐	☐
	هل تشجع المؤسسة إعادة إدماج السجينات في المجتمع من خلال برامج تأهيلية واجتماعية ونفسية؟	☐	☐	☐
	هل يمكن للسجينات تقديم الشكاوى بسرية وبدون خوف من الانتقام؟	☐	☐	☐

	هل تتلقى الموظفات العاملات في السجون تدريبًا متخصصًا حول احتياجات السجينات وحقوقهن؟	☐	☐	☐
	هل تتخذ المؤسسة تدابير لحماية خصوصية السجينات، خاصة أثناء الفحوصات الطبية أو التفتيش؟	☐	☐	☐
	هل يراعى في جميع الإجراءات المتعلقة بالسجينات مصلحة الأطفال المر افقين لهن أو المتأثرين بسجن أمهاتهم؟	☐	☐	☐
الرعاية الصحية	هل تتخذ تدابير مناسبة لتجنب احتجاز النساء الحوامل أو الأمهات مع أطفالهن إلا كملاذ أخير؟	☐	☐	☐
	هل تشجع السلطات على توفير بدائل للاحتجاز للنساء المتهمات بجر ائم غير عنيفة؟	☐	☐	☐
	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الوصول إلى معلومات عن حقوقهن وواجباتهن داخل السجن؟	☐	☐	☐
	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات من الأقليات العرقية أو الدينية أو الثقافية؟	☐	☐	☐
	هل تتاح للسجينات فرصة المشاركة في برامج إعادة التأهيل والتدريب المهني والتعليم؟	☐	☐	☐
	هل تتخذ تدابير خاصة لحماية السجينات من جميع أشكال التمييز أو العنف أو الاستغلال؟	☐	☐	☐
	هل توجد إجراءات واضحة للتعامل مع الشكاوى المقدمة من السجينات؟	☐	☐	☐
	هل تشجع المؤسسة التعاون مع منظمات المجتمع المدني لتقديم الدعم للسجينات؟	☐	☐	☐
	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على الرعاية الصحية النفسية والدعم الاجتماعي؟	☐	☐	☐
	هل يراعى في جميع الإجراءات المتعلقة بالسجينات احترام كرامتهن وحقوقهن الإنسانية؟	☐	☐	☐
الفئات المستضعفة	هل تتخذ تدابير لضمان عدم تعرض السجينات لأي شكل من أشكال التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؟	☐	☐	☐
	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على المساعدة القانونية المناسبة؟	☐	☐	☐
	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات ذوات الإعاقة؟	☐	☐	☐
	هل تتلقى السجينات الحوامل أو المرضعات رعاية طبية وغذائية خاصة؟	☐	☐	☐
	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج دعم نفسي واجتماعي للسجينات عند الإفراج عنهن؟	☐	☐	☐
	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات المسنات؟	☐	☐	☐
	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية ممارسة شعائرهن الدينية؟	☐	☐	☐

☐	☐	☐	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج تثقيفية وتوعوية للسجينات حول حقوقهن وواجباتهن؟	
☐	☐	☐	هل تتلقى السجينات العائدات من الخارج معاملة تراعي ظروفهن الخاصة؟	
☐	☐	☐	هل تتخذ تدابير لضمان عدم تعرض السجينات لأي شكل من أشكال العنف أو الاستغلال أثناء الاحتجاز؟	
☐	☐	☐	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات المصابات بأمراض مزمنة أو خطيرة؟	
☐	☐	☐	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية التواصل مع أسرهن وأطفالهن بانتظام؟	
☐	☐	☐	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج إعادة تأهيل اجتماعي للسجينات؟	
☐	☐	☐	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات ضحايا العنف أو الاتجار بالبشر؟	
☐	☐	☐	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على خدمات استشارية ونفسية متخصصة؟	
☐	☐	☐	هل تتخذ تدابير لضمان عدم تعرض السجينات لأي شكل من أشكال التمييز بسبب وضعهن الاجتماعي أو الاقتصادي؟	
☐	☐	☐	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات الحوامل أثناء النقل أو الترحيل؟	
☐	☐	☐	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على معلومات عن برامج الدعم المتاحة بعد الإفراج؟	
☐	☐	☐	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج إعادة إدماج السجينات في المجتمع بعد الإفراج؟	
☐	☐	☐	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات أثناء عمليات التفتيش أو الفحص الطبي؟	
☐	☐	☐	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الإنجابية؟	
☐	☐	☐	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج دعم للأمهات السجينات وأطفالهن؟	
☐	☐	☐	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات أثناء الاحتجاز المؤقت أو قبل المحاكمة؟	
☐	☐	☐	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على معلومات عن حقوقهن أثناء الاحتجاز؟	
☐	☐	☐	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج تأهيلية للسجينات العائدات إلى المجتمع؟	
☐	☐	☐	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات أثناء عمليات النقل بين المؤسسات العقابية؟	
☐	☐	☐	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على خدمات الدعم النفسي والاجتماعي؟	
☐	☐	☐	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج تعليمية وتدريبية للسجينات؟	

	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات أثناء الإفراج أو إنهاء العقوبة؟	☐	☐	☐
	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على خدمات الدعم القانوني؟	☐	☐	☐
	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج لتأهيل السجينات مهنياً؟	☐	☐	☐
	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات أثناء عمليات التفتيش الأمني؟	☐	☐	☐
	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على معلومات عن حقوقهن أثناء المحاكمة؟	☐	☐	☐
	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج دعم نفسي للسجينات أثناء المحاكمة؟	☐	☐	☐
التدابير غير الاحتجازية	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات أثناء تنفيذ العقوبات البديلة؟	☐	☐	☐
	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية أثناء تنفيذ العقوبات البديلة؟	☐	☐	☐
	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج دعم للأمهات السجينات أثناء تنفيذ العقوبات البديلة؟	☐	☐	☐
	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات أثناء الإفراج المشروط أو المراقبة القضائية؟	☐	☐	☐
	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على خدمات الدعم النفسي والاجتماعي أثناء الإفراج المشروط؟	☐	☐	☐
	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج إعادة تأهيل للسجينات أثناء الإفراج المشروط؟	☐	☐	☐
	هل تراعى الاحتياجات الخاصة للسجينات أثناء تنفيذ التدابير غير الاحتجازية؟	☐	☐	☐
	هل تتيح المؤسسة للسجينات إمكانية الحصول على خدمات الدعم القانوني أثناء تنفيذ التدابير غير الاحتجازية؟	☐	☐	☐
	هل تشجع المؤسسة على توفير برامج دعم نفسي واجتماعي للسجينات أثناء تنفيذ التدابير غير الاحتجازية؟	☐	☐	☐

ملحق رقم 4 يتضمن استبانة موسعة عامة لتقييم مدى تو افر الضمانات القانونية الخاصة بالأحداث في السجون الرئيسية السورية بالاستناد لقواعد (بكين)

القسم	البند	دائما	غالبا	أحيانا	نادراً	مطلقاً
مبادئ أساسية	هل تسعى الدولة إلى تعزيزرفاه الحدث وأسرته؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل تعمل الدولة على تهيئة ظروف تضمن للحدث حياة هادفة في المجتمع؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل يتم تعبئة كل الموارد الممكنة (الأسرة، المتطوعون، المدارس...) لتعزيزرفاه الأحداث؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل يُفهم قضاء الأحداث كجزء من التنمية الوطنية والعدالة الاجتماعية؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل يُراعى في تنفيذ القواعد الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للدولة؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل يتم تطويروتنسيق خدمات قضاء الأحداث وتحسين كفاءة الموظفين؟	☐	☐	☐	☐	☐
نطاق القواعد والتعاريف	هل تطبق القواعد بصورة حيادية ودون تمييزمن أي نوع؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل يتم تعريف "الحدث" و"المجرم الحدث" وفق النظام القانوني الوطني؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل توجد تشريعات وطنية خاصة بقضاء الأحداث تلبي احتياجاتهم وتحمي حقوقهم؟	☐	☐	☐	☐	☐
توسيع نطاق القواعد	هل تطبق القواعد على الأحداث الذين قد تقام عليهم دعاوى لسلوك غير معاقب عليه للبالغين؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل تبذل جهود لتوسيع المبادئ لتشمل جميع الأحداث في إجراءات الرفاه والعناية؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل تبذل جهود لتوسيع المبادئ لتشمل المجرمين البالغين صغار السن؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل تطبق القواعد على الأحداث الذين قد تقام عليهم دعاوى لسلوك غير معاقب عليه للبالغين؟	☐	☐	☐	☐	☐
نطاق السلطات التقديرية	هل يُمنح قدر مناسب من السلطات التقديرية في جميع مراحل الإجراءات؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل تُمارس السلطات التقديرية بقدر كاف من المسؤولية في جميع المراحل؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل الذين يمارسون السلطات التقديرية مؤهلين ومدربين تدريبًا خاصًا؟	☐	☐	☐	☐	☐

حقوق الأحداث	هل تُكفل جميع الضمانات الإجرائية الأساسية للحدث في جميع مراحل الإجراءات؟	☐	☐	☐	☐	☐
حماية الخصوصيات	هل يتم احترام حق الحدث في حماية خصوصياته في جميع المراحل؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل يُمنع نشر أية معلومات يمكن أن تؤدي إلى التعرف على هوية الحدث؟	☐	☐	☐	☐	☐
الشرط الوقائي	هل تُطبق القواعد دون تعارض مع الصكوك والمعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان؟	☐	☐	☐	☐	☐
التحقيق والمقاضاة	هل يتم إخطار والدي الحدث أو الوصي عليه فور القبض عليه؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل ينظر قاضٍ أو مسؤول مختص في أمر الإفراج عن الحدث دون تأخير؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل يتم احترام المركز القانوني للحدث أثناء الاتصال الأولي والتحقيق؟	☐	☐	☐	☐	☐
التحويل إلى خارج النظام القضائي	هل يُنظر في معالجة قضايا الأحداث خارج النظام القضائي الرسمي عندما يكون ذلك مناسبًا؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل تُخول الشرطة أو النيابة أو الهيئات المختصة سلطة الفصل في قضايا الأحداث دون جلسات رسمية؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل يتطلب التحويل إلى هيئة مجتمعية قبول الحدث أو والديه أو الوصي عليه؟	☐	☐	☐	☐	☐
	هل توجد برامج مجتمعية (إشراف، إرشاد، تعويض...) لتيسير الفصل تقديريًا في قضايا الأحداث؟	☐	☐	☐	☐	☐

مركز الحوار السوري
Syrian Dialogue Center

sydialogue

www.sydialogue.org